

المملكة المغربية



بيان مداخلات الشخصيات العمومية

في وسائل الاتصال السمعي البصري

النشرات الإخبارية

الفصل الثالث من سنة 2014

" (...) لا تعتبر التعددية، مهما كان مضمونها وشكلها، هدفا في حد ذاته بقدر ما هي وسيلة أقرها المشرع ضمانا لإخبار مستوف ونزيه للمشاهد والمستمع. فهي ليست حقا للفاعلين السياسيين والاجتماعيين على متعهدي الاتصال السمعي البصري فحسب، بل هي أساسا حق للمواطن يوجب على المتعهدين أن يقدموا للجمهور إعلاما نزيها ومحايذا وموضوعيا يحترم حقه في الاطلاع على الآراء المختلفة وتتنوع مصادر الخبر لكي تتوفر لديه كل العناصر التي تسمح له بتشكيل آرائه وقناعاته الخاصة بكل حرية وموضوعية."

(قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 46-06 (6 شتبر 2006)،
الديباجة، فقرة 2)

الصفحة	الفهرس
05	المعجم
07	تقديم
10	الشبكة المرجعية
10	1. المرجعية القانونية
12	2. وسائل الاتصال السمعي البصري المعنية بالتتبع
14	3. طريقة احتساب مدة تناول الكلمة من طرف الشخصيات العمومية في القنوات التلفزية والإذاعات العمومية والخاصة ذات التغطية الوطنية
15	4. طريقة احتساب مدة تناول الكلمة من طرف الشخصيات العمومية في الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات
17	تركيبة مجلس النواب (أبريل-شتنبر 2014)
18	ملخص تركيبى
18	1. المدة الزمنية الإجمالية لمدخلات الشخصيات العمومية حسب وسائل الاتصال السمعي البصري
19	2. المدة الزمنية الإجمالية لمدخلات الشخصيات العمومية حسب طبيعة وسائل الاتصال السمعية البصرية (عمومية/خاصة)
20	3. المدة الزمنية الإجمالية لمدخلات الشخصيات العمومية حسب نوعية وسائل الاتصال السمعي البصري (قنوات تلفزية/إذاعات)
21	نتائج التتبع
21	1. نتائج تتبع الحصص الأربع
21	- القنوات التلفزية العمومية
24	- القناة التلفزية الخاصة
26	- الإذاعات العمومية
29	- الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية
32	- الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات
34	- مداخلات ممثلي الحكومة والأحزاب السياسية في نشرات الأخبار الجهوية
35	2. نتائج تتبع المنظمات النقابية

الصفحة	الفهرس
37	3. نتائج تتبع المنظمات المهنية
38	4. نتائج تتبع الغرف المهنية
39	5. نتائج تتبع مداخلات الشخصيات العمومية النسائية
40	جداول وبيانات
41	1. المدة الزمنية المخصصة لمداخلات الشخصيات العمومية
42	2. المدة الزمنية المخصصة لمداخلات الحصص الأربعة
43	3. المدة الزمنية المخصصة لمداخلات أحزاب الأغلبية البرلمانية
44	4. المدة الزمنية المخصصة لمداخلات أحزاب المعارضة البرلمانية
45	5. المدة الزمنية المخصصة لمداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان
46	6. الجهات التي احتلت الصدارة في المداخلات
47	7. توزيع المداخلات حسب اللغات
48	ملاحق
48	1. لائحة النشرات الإخبارية التي تم تتبعها
51	2. التعددية السياسية في النصوص القانونية

بيان مداخلات الشخصيات العمومية

بيان المدة الزمنية المخصصة لمداخلات الشخصيات السياسية والنقابية والمهنية في برامج وسائل الاتصال السمعي البصري كما هو محدد وفقا لمقتضيات المادة 3-13 من الظهير القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري.

الشخصيات العمومية

كل شخصية سياسية أو نقابية أو مهنية تنتمي إلى الفئات الثلاث التالية:

- **الحصص الأربع:** الحكومة، الأغلبية البرلمانية، المعارضة البرلمانية والأحزاب غير الممثلة في البرلمان.
- **المتدخلون النقابيون والمهنيون:** أعضاء النقابات والمنظمات المهنية والغرف المهنية.
- **الفاعلون المؤسساتيون:** رئيس الحكومة، رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس المستشارين.

مداخلات الشخصيات العمومية:

كل مداخلة (مدة تناول الكلمة) في وسيلة اتصال سمعي بصري لشخصية عمومية (شخصية سياسية، نقابية أو مهنية).

مدة تناول الكلمة

يقصد بمدة تناول الكلمة المدة الزمنية التي يتناول خلالها المتدخل الكلمة.

مدة البث

يقصد بمدة البث مجموع المدة الزمنية المخصصة لموضوع معين في وسيلة اتصال سمعي بصري مهما كانت نوعيتها وطرق بثها.

الحصص الأربعة

فئات المتدخلين الأربعة المعنية بالتعددية السياسية وهي: الحكومة، الأغلبية البرلمانية، المعارضة البرلمانية والأحزاب غير الممثلة في البرلمان.

وسائل الاتصال السمعي البصري

الإذاعات والقنوات التلفزيونية التي تمتلكها الشركات الوطنية للاتصال السمعي البصري العمومي أو التي في ملك شركات خاصة.

الإذاعات والقنوات التلفزيونية العمومية

إذاعات وقنوات الشركات الوطنية للاتصال السمعي البصري التي تمتلك الدولة أغلبية رأسمالها أو كله.

إذاعات وقنوات خاصة ذات تغطية وطنية

الإذاعات والقنوات التي تمتلكها شركات خاصة للاتصال السمعي البصري وتغطي مجموع التراب الوطني.

إذاعات خاصة ذات تغطية متعددة الجهات

الإذاعات التي تمتلكها شركات خاصة للاتصال السمعي البصري والتي تغطي حوضا واحدا أو أكثر من أحواض الاستماع المطابقة للمناطق الجغرافية كما هي محددة في دفاتر التحملات.

مجالات إخبارية

يقصد بالبرامج والمجالات الإخبارية البرامج المتعلقة بممارسة الحقوق السياسية وبرامج النقاش السياسي ومعالجة السياسات العمومية وتدبير الشأن العام.

يُنَاطُ بالهيئة العليا للاتصال السمعي البصري؛ بحكم المقتضيات الدستورية، والظهير المحدث لها، والقانون 03-77 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، ودفاتر تحملات وسائل الاتصال السمعي البصري العمومية والخاصة، وقرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 06-46 بشأن قواعد **ضمان التعبير عن تعددية تيارات الفكر والرأي** في خدمات الاتصال السمعي البصري خارج فترات الانتخابات، تتبَع مدى احترام وسائل الاتصال السمعي البصري لتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي في الفترات العادية والفترات الانتخابية والحرص على احترام الحق في الخبر.

ويعتبر قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 06-46، الصادر بتاريخ 27 شتنبر 2006، بشأن قواعد ضمان التعبير عن تعددية تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال السمعي البصري خارج الفترات الانتخابية، تطورا مهما في إرساء الترسانة القانونية المنظمة للولوج المنصف للأحزاب السياسية والهيئات النقابية والمهنية لوسائل الاتصال السمعي البصري **بالنظر للفراغ القانوني في المجال**.

وتشكل تجربة التأطير لمجال التعددية السياسية في وسائل الاتصال السمعي البصري أرضية ملائمة للارتقاء بعمل الهيئة العليا للانخراط في السياق السياسي والإعلامي الجديد الناتج عن دستور 30 يوليوز 2011. وهو ما دفع الهيئة اليوم للانكباب على **إعادة النظر في القرار 06-46** وتنقيحه بهدف بلورة نصٍّ من شأنه ملائمة المقتضيات الجاري بها العمل مع المبادئ والقواعد الدستورية الجديدة والسياس العام، مع مواكبة وإنجاح الانتقال التدريجي من مرحلة استيعاب القواعد وتبنيها من طرف المتعهدين إلى **مرحلة المساءلة على الالتزام بمراعاتها**.

وتجدر الإشارة إلى أنه، منذ فاتح يناير 2007، تقوم الهيئة العليا بتتبع واحتساب مداخلات الشخصيات العمومية خلال الفترات العادية والفترات الانتخابية. ويصدر عن الهيئة العليا، بخصوص الفترات العادية، بيانات فصلية تقدم نتائج الاحتساب في النشرات الإخبارية، وكل أسدس البيانات المتعلقة بالمداخلات في البرامج الحوارية وباقي المجالات الإخبارية.

كما تصدر الهيئة العليا، بعد كل فترة انتخابية، البيانات الخاصة بنتائج احتساب المداخلات المرتبطة بالحملة الانتخابية. وتبث الهيئة العليا في الشكايات المتعلقة بتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي الواردة عليها من طرف الأحزاب السياسية أو المنظمات النقابية أو الجمعيات المعترف لها بصفة المنفعة العامة.

وابتدأ العمل منذ نفس التاريخ (فاتح يناير 2007) بنظام متطور يمكن من المراقبة الدقيقة لمدى احترام وسائل الاتصال السمعي البصري لتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي. كما قامت الهيئة العليا، بحكم المهام الموكولة إليها من أجل السهر على احترام التعددية السياسية في وسائل الاتصال السمعي البصري العمومية والخاصة، في فترة الانتخابات، بوضع القرار رقم 07-14 الذي مكن من تأطير الانتخابات التشريعية لسنة 2007 في وسائل الاتصال السمعي البصري. كما ساهمت الهيئة العليا في تأطير وتنشيط الانتخابات الجماعية لسنة 2009، في نفس وسائل الاتصال، عبر إصدار توصية في الموضوع.

وحرصا منها على إثراء النقاش العمومي حول الاستفتاء الدستوري لفاتح يوليو 2011 فقد أصدرت الهيئة العليا التوصية رقم 11-27 التي ساهمت في تقديم مادة إخبارية متعددة تسمح للمواطن بتشكيل رأيه الخاص وممارسة حقه في التصويت بكل حرية. كما أصدرت القرار رقم 11-46 لضمان الولوج المنصف للأحزاب السياسية لوسائل الاتصال السمعي البصري العمومية والخاصة خلال فترة انتخابات 25 نونبر 2011.

وبخصوص الشكايات، فقد شكل القرار رقم 05-23، بتاريخ 21 شنتبر 2005، بشأن شكاية أحد الأحزاب السياسية منعظا حاسما في ضمان تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي. حيث اعتبر المجلس أن عدم استجابة القناة العمومية المعنية لطلب الحزب المعني لتغطية مؤتمره الوطني إخلالا منها بالالتزامات الملقاة على عاتقها باعتبارها متعهدا مكلفا بأداء خدمة عامة في إطار مهام المرفق العام في المجال السمعي البصري وأن "انعقاد مؤتمر وطني لحزب سياسي يشكل حدثا مهما في مسيرة هذا الحزب" و"الإخبار بهذا المؤتمر وتغطية وقائعه يشكلان حقا من حقوق المواطن في الإعلام والإخبار".

وقد حققت الهيئة العليا للاتصال السمعي-البصري، منذ 2007، تراكمات هامة في مجال تقنين ومراقبة التعددية السياسية في وسائل الاتصال السمعي-البصري، سواء في الفترة

العادية أو في فترة الانتخابات، ويتجلى ذلك بشكل أساس في الآليات القانونية والتنظيمية التي تم إحداثها لتأطير التعددية السياسية في وسائل الاتصال السمعي البصري. وهي تجربة تحظى باعتراف واهتمام دولي من لدن هيئات الضبط والتقنين في مجال الاتصال السمعي البصري وكذا بتزايد الطلب على هذه التجربة، آخرها من طرف الهيئة العليا المستقلة للإعلام السمعي البصري بتونس الشقيقة.

1. المرجعية القانونية

يقدم بيان مداخلات الشخصيات العمومية في وسائل الاتصال السمعي البصري المدة الزمنية التي استغرقتها مداخلات ممثلي الأحزاب السياسية، والهيئات النقابية والمهنية في النشرات الإخبارية التي بثتها وسائل الاتصال هذه خلال الفصل الثالث من سنة 2014.

ويندرج سهر الهيئة على احترام التعددية، في إطار إصدار هذا البيان، ضمن المهام المنوطة بالهيئة العليا للاتصال السمعي البصري المنصوص عليها في الدستور والظهير الشريف رقم 01-02-212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتتميمه.

وبناء على الدستور، تنص المادة 28 على أنه: "يحدد القانون قواعد تنظيم وسائل الإعلام العمومية ومراقبتها. ويضمن الاستفادة من هذه الوسائل، مع احترام التعددية اللغوية والثقافية والسياسية للمجتمع المغربي. وتسهر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري على احترام هذه التعددية، وفق أحكام الفصل 165 من هذا الدستور".

وبناء على المادة 3، الفقرة 13 من الظهير المحدث للهيئة تناط بالمجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري مهمة: "السهر على التقيد بتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي، ولا سيما ما يتعلق بالإعلام السياسي، سواء من قبل القطاع الخاص أو من القطاع العام للاتصال السمعي البصري. ولهذه الغاية، يوجه المجلس، تبعا للفترات التي يحددها، إلى الحكومة وإلى رئاسة مجلسي البرلمان والمسؤولين عن الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والغرف المهنية الممثلة في البرلمان، بيان المدة الزمنية التي استغرقتها مداخلات الشخصيات السياسية أو النقابية أو المهنية في برامج أجهزة الإذاعة والتلفزة. ويجوز له، بهذه المناسبة، إبداء جميع الملاحظات التي يرى فيها فائدة".

وبناء على ما جاء في ديباجة قانون الاتصال السمعي البصري 77-03 وفي مادتيه 3 و 4، تنص المادة 3 على أن: "الاتصال السمعي البصري حر. تمارس هذه الحرية في احترام كرامة الإنسان وحرية الغير وملكيته والتنوع والطابع التعددي للتعبير في جميع أشكاله من تيارات الفكر والرأي وكذا احترام القيم الدينية والحفاظ على النظام العام والأخلاق الحميدة ومتطلبات الدفاع

الوطني. كما تمارس هذه الحرية في إطار احترام متطلبات المرفق العام والإكراهات التقنية الراجعة إلى وسائل الاتصال وكذا ضرورة تنمية صناعة وطنية للإنتاج في المجال السمعي البصري".

وتنص المادة 4 على أن: "تقوم شركات الاتصال السمعي البصري بإعداد برامجها بكل حرية مع مراعاة الحفاظ على الطابع التعددي لتيارات التعبير. وهي تتحمل كامل مسؤولياتها عن تلك البرامج". وتلتزم وسائل الاتصال السمعي البصري العمومية باحترام هذه التعددية كما جاء في المادة 12 من دفتر تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة والمادة 10 من دفتر تحملات شركة صورياد-القناة الثانية: "وفق الضوابط التي يقرها المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، بضمان احترام الخدمات التي تبثها للتعبير التعددي لتيارات الفكر والرأي في جميع المجالات، بإشراك متعدد ومتوازن في النشرات والبرامج الحوارية والتفاعلية لجمعيات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ذات العلاقة بالقضايا المطروحة".

وتنص المادة العاشرة من دفاثر تحملات وسائل الاتصال السمعي البصري الخاصة على أن: "التعددية مبدأ ذو قيمة دستورية وشرط من شروط الديمقراطية وضمانة لممارسة كاملة لحرية التواصل، ولهذه الغاية يسهر المتعهد على أن تحترم البرامج التي يتم بثها التعبير عن مختلف تيارات الفكر والرأي، مع احترام القواعد المحددة من طرف الهيئة العليا".

وبناء عليه يهيئ المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري البيانات المطلوبة حسب الوتيرة المنصوص عليها في المادة التاسعة من قرار المجلس الأعلى رقم 46-06. وحسب هذه المادة: "يتم تقدير احترام متعهدي الاتصال السمعي البصري للتعددية على أساس فترة ثلاثة أشهر بالنسبة للنشرات الإخبارية، وستة أشهر بالنسبة للبرامج الحوارية والبرامج الأخرى".

ويرتكز ولوج ممثلي الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية وأحزاب المعارضة البرلمانية والأحزاب غير الممثلة في البرلمان لوسائل الاتصال السمعي البصري على مبدأ الإنصاف. وهو المبدأ الذي توطّره المادتان 6 و7 من قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 46-06. وبخصوص الفئات الثلاث الأولى (الحكومة والأغلبية البرلمانية والمعارضة البرلمانية) فإن المادة السادسة تنصّ على أن: "يحرص متعهدو الاتصال السمعي البصري على عدم تجاوز المدة الزمنية الإجمالية لمدخلات أعضاء الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية ضعف المدة الزمنية المخصصة لأحزاب المنتمئة للمعارضة البرلمانية في مجلس النواب مع احترام شروط برمجة متقاربة ومتشابهة".

أما بالنسبة للأحزاب غير الممثلة في البرلمان، فالمادة 7 تنصّ على أنه: "يتعين على متعهدي الاتصال السمعي البصري تمكين الأحزاب غير الممثلة في البرلمان من مدد زمنية لإبداء موافقها من الأحداث وقضايا الشأن العام، وتخصص لهذه الأحزاب مجتمعة 10% من المدة الزمنية الإجمالية المخصصة للحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية والمعارضة البرلمانية".

وبالنسبة للولوج المنصف للنقابات والمنظمات والغرف المهنية لوسائل الاتصال السمعي البصري فتؤطره المادتان 3 و 5 من نفس القرار، إذ تنصّ الفقرة 1 من المادة 3 على أنه: "يتعين على متعهدي الاتصال السمعي البصري المعنيين منح الأحزاب والمنظمات النقابية والمهنية والتمثيلية في المجال الاقتصادي وكذا المنظمات الاجتماعية الأخرى ذات الطابع الوطني، حسب أهميتها وتمثيليتها المؤسساتية أو المجتمعية، مددا منصفة من البث وتناول الكلمة في برامج الإعلام".

وتوضح المادة 5 معايير تمثيلية المنظمات النقابية والمهنية، حيث تنصّ على أنه: "تتحدد تمثيلية المنظمات النقابية اعتبارا لأهميتها ونتاج انتخابات مندوبي الأجراء في القطاعين العام والخاص. وتتحدد تمثيلية المنظمات المهنية بناء على تمثيليتها داخل مجلس المستشارين أو حسب أهميتها على الصعيد الوطني".

2. وسائل الاتصال السمعي البصري المعنية بالتبث

عملت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، خلال الفصل الثالث من سنة 2014، على احتساب مدد تناول الكلمة من طرف الشخصيات العمومية في النشرات الإخبارية، تطبيقا لمقتضيات قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 46-06. ويقدم هذا البيان نتائج الاحتساب في ست قنوات تلفزيونية وتسع إذاعات عمومية وخاصة التي خصصت أكثر من ساعة لمداخلات الشخصيات العمومية في كل فصل من الفصول الأربعة للسنة الماضية (2013). وعليه تم استبعاد نتائج الخدمات التي خصصت أقل من ساعة لهذه المداخلات؛ ويتعلق الأمر بالإذاعات التسع التالية: إذاعة ميد راديو، إذاعة لوكس راديو إذاعة ميدينا إف. إم، إذاعة كاب راديو، إذاعة إم. إف. إم. أطلس، إذاعة إم. إف. إم. سايس، إذاعة إم. إف. إم. سوس، إذاعة راديو بلوس مراكش وإذاعة راديو بلوس فاس.

تنقسم وسائل الاتصال السمعي البصري، المعنية بالتتبع، إلى أربعة أصناف:

§ القنوات التلفزيونية العمومية

- القناة الأولى
- القناة الثانية
- قناة تمازيغت
- قناة المغربية
- قناة العيون الجهوية

§ القناة التلفزيونية الخاصة

- قناة ميدي 1 تي. في

§ الإذاعات العمومية

- الإذاعة الوطنية
- الإذاعة الأمازيغية
- إذاعة الرباط الدولية

§ الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية

- إذاعة أطلانتيك
- إذاعة أصوات
- إذاعة شذى إف. إم.

§ الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات

- إذاعة راديو بلوس الدار البيضاء
- إذاعة كازا إف. إم.
- إذاعة راديو بلوس أكادير.

3. طريقة احتساب مدة تناول الكلمة من طرف الشخصيات العمومية في القنوات

التلفزية والإذاعات العمومية والخاصة ذات التغطية الوطنية

لاحتساب مدد مداخلات الشخصيات العمومية في وسائل الاتصال السمعي البصري يتم تصنيف المتدخلين ضمن الأصناف الثلاثة التالية:

- **الحصص الأربع:** الحكومة، الأغلبية البرلمانية، المعارضة البرلمانية والأحزاب غير الممثلة في البرلمان.

- **المتدخلون النقابيون والمهنيون:** أعضاء المنظمات النقابية والمنظمات والغرف المهنية.

- **الفاعلون المؤسساتيون:** رئيس الحكومة، رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس المستشارين.

أ. الحصص الأربع

يشمل بيان مداخلات أعضاء الحكومة: مداخلات الوزراء والوزراء المنتدبين. وتحتسب مداخلات رئيس الحكومة بصفته فاعلا مؤسساتيا، إلا إذا كان تدخله باسم حزبه، فيدرج حينها ضمن المدة الزمنية لمداخلات هذا الحزب.

تحتسب مداخلات ممثلي الأحزاب السياسية (أحزاب الأغلبية البرلمانية، أحزاب المعارضة البرلمانية، الأحزاب غير الممثلة في البرلمان) كلما تمت باسم أحزابهم. أما إذا جمعت شخصية عمومية بين أكثر من صفة، كأن يتدخل - مثلا - عضو في حزب سياسي من الأغلبية البرلمانية وهو في نفس الوقت عضو في الحكومة، ففي هذه الحالة تسجل مداخلته في خانة الحكومة، إلا إذا تدخل صراحة باسم حزبه، فعندئذ تدرج مداخلته بصفته الحزبية.

وفي حالة الجمع بين صفة عضو في حزب سياسي وصفة أستاذ جامعي أو مدير مركز من مراكز البحث فإن مداخلات الشخصية العمومية المعنية لا تحتسب على حزبها إلا إذا عبرت صراحة عن أفكار تدافع من خلالها عن مواقف الحزب الذي تنتمي إليه.

أما مداخلات المنتخبين فتحسب في خانة الأحزاب التي ينتمون إليها كيفما كان مستوى تمثيلتهم الانتخابية، وطنية (برلمانيون في مجلس النواب أو مجلس المستشارين)، جهوية (أعضاء في مجلس جهة)، إقليمية (أعضاء في مجلس إقليمي أو مجلس عمالة) أو محلية (أعضاء في مجلس جماعة قروية أو حضرية).

ب. المتدخلون النقابيون والمهنيون

يتم احتساب مداخلات مسؤولي وأعضاء المركزيات النقابية والنقابات الوطنية والمنظمات المهنية والغرف المهنية.

ج. الفاعلون المؤسسيون

يتعلق الأمر بثلاثة فاعلين سياسيين مؤسسيين، وهم : رئيس الحكومة، رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس المستشارين. ويتم احتساب مداخلاتهم في خانة المداخلات المؤسسية عندما يتحدث أي منهم باسم المؤسسة التي ينتمي إليها، أما إذا تدخل باسم حزبه، فحينئذ تحسب المداخلات بصفته الحزبية.

4. طريقة احتساب مدة تناول كلمة الشخصيات العمومية في الإذاعات الخاصة ذات

التغطية المتعددة الجهات

تتوفر بعض الإذاعات الخاصة على شبكات إذاعية ذات تغطية متعددة الجهات، كما هو الشأن بالنسبة لشبكة إم. إف. إم. وشبكة راديو بلوس. وتبث كل خدمة من خدمات الشبكتين برامج إخبارية ذات بعد وطني وأخرى ذات بعد جهوي/محلي. إزاء هذه الحالة، يتم التمييز بين المداخلات في كل خدمة على حدة حسب بعدها الوطني أو الجهوي/المحلي. فتقدم نتائج مدد المداخلات المسجلة في النشرات الإخبارية الجهوية التي تبثها كل خدمة بشكل منفصل عن النتائج المسجلة التي تبثها كل خدمات الشبكة بشكل مشترك.

في الحالة الثانية (البث المشترك على أمواج كل خدمات الشبكة في نفس الوقت)، تحتسب مداخلات ممثلي الأحزاب السياسية وفقا لمواقع الأحزاب التي ينتمون إليها في الخريطة البرلمانية. وحتى لا يتم احتساب نفس المداخلة بعدد خدمات الشبكة تحتسب عند بثها على

أثير الإذاعة-الأم فقط (إذاعة كازا إف. إم. بالنسبة لشبكة إذاعات إم. إف. إم. ورايو بلوس الدار البيضاء بالنسبة لشبكة إذاعات راديو بلوس).

أما عند احتساب مداخلات المنتخبين المحليين المنتمين لأحزاب لا يتوافق بالضرورة موقعها في الخريطة السياسية للمجلس الجماعي المعني مع موقعها البرلماني (مثلا، حزب من أحزاب المعارضة البرلمانية ينتمي إلى الأغلبية البرلمانية المحلية)، فإنه لا يتم تصنيف مداخلات المنتخبين وممثلي الأحزاب السياسية حول قضايا تهم الشأن العام المحلي في النشرات الإخبارية الجهوية، بل يتم ترتيب هذه الأحزاب حسب المدد الزمنية التي استفادوا منها.

إن اعتماد هذه المنهجية في الاحتساب يتوخى الأخذ بعين الاعتبار خصوصيات وسائل الاتصال السمعي البصري التي لا تغطي مجموع التراب الوطني، وتتناول أساسا الأحداث السياسية الجهوية والمحلية، وذلك لتجاوز الصعوبات الناجمة عن التركيبة المعقدة للخريطة السياسية وطنيا ومحليا. ومن شأن هذه المقاربة تجنب الإخلال بمبدأ الإنصاف في ولوج الأحزاب السياسية لوسائل الاتصال السمعي البصري.

تركيبة مجلس النواب (أبريل- شتبر 2014)

نقدم أسفله لائحة تضم عدد نواب كل حزب ممثل في مجلس النواب، كما تم تحيينها بتاريخ 25 أبريل 2014 على البوابة الإلكترونية للمجلس بعد إدراج نتائج الانتخابات الجزئية ليوم 24 أبريل 2014¹.

تركيبة مجلس النواب (أبريل - يونيو 2014)

تطور عدد المقاعد إلى حدود 30 يونيو 2014	عدد المقاعد حسب نتائج اقتراع 25 نونبر 2011	الأحزاب السياسية
أحزاب الأغلبية البرلمانية الحالية		
105	107	حزب العدالة والتنمية
54	52	التجمع الوطني للأحرار
33	32	حزب الحركة الشعبية
18	18	حزب التقدم والاشتراكية
2	2	حزب العهد الديمقراطي
1	2	الحركة الديمقراطية الاجتماعية
2	2	حزب الإنصاف والتجديد
1	1	حزب الوحدة والديمقراطية
1	1	جبهة القوى الديمقراطية
217	217	المجموع
أحزاب المعارضة البرلمانية الحالية		
61	60	حزب الاستقلال
48	47	حزب الأصالة والمعاصرة
² 42	39	الإتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية
23	23	حزب الإتحاد الدستوري
2	2	حزب البيئة والتنمية المستدامة
0	³ 4	الحزب العمالي
1	1	حزب اليسار الأخضر المغربي
1	1	حزب الحرية والعدالة الاجتماعية
0	1	حزب العمل
178	178	المجموع
395	395	العدد الإجمالي لأعضاء مجلس النواب

¹ <http://www.parlement.ma/actdeputes.php?filename=20131121160003420>

²التحق النواب الأربعة للحزب العمالي بفريق حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية بعد اندماج الحزبين كما ألغى المجلس الدستوري مقعدا لهذا الحزب.

³التحق النواب الأربعة للحزب العمالي بفريق حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية بعد اندماج الحزبين.

المدة الزمنية الإجمالية للمداخلات

حسب وسائل الاتصال السمعي البصري

النسبة المئوية	المدة الزمنية	الخدمة
القنوات التلفزيونية العمومية		
36.22 %	06:27:32	القناة الأولى
31.11 %	05:32:52	القناة الثانية
20.07 %	03:34:45	قناة المغربية
7.87 %	01:24:13	قناة العيون الجهوية
4.72 %	00:50:28	القناة الأمازيغية
35.95 %	17:49:50	المجموع
القنوات التلفزيونية الخاصة		
100.00 %	03:08:58	قناة ميدي 1 تيفي
6.35 %	03:08:58	المجموع
الإذاعات العمومية		
43.80 %	05:42:46	الإذاعة الوطنية
33.49 %	04:22:04	الإذاعة الأمازيغية
22.71 %	02:57:44	إذاعة الرباط الدولية
26.30 %	13:02:34	المجموع
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية		
59.00 %	05:19:22	إذاعة أطلانتيك
27.57 %	02:29:15	إذاعة أصوات
13.42 %	01:12:39	إذاعة شدى إف إم
18.19 %	09:01:16	المجموع
الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات		
50.94 %	03:20:08	راديو بلوس الدار البيضاء
41.40 %	02:42:38	إذاعة كازا إف إم
7.66 %	00:30:05	راديو بلوس أكادير
13.20 %	06:32:51	المجموع
100%	49:35:29	المجموع

ملخص تركيبى

عاجت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، خلال الفترة المحتسبة في هذا البيان (من فاتح يوليوز إلى 30 شتنبر 2014) المتعلق بمدخلات الشخصيات العمومية، 5544 نشرة إخبارية بثت في 15 خدمة إذاعية وتلفزية (عمومية وخاصة). وتجاوزت المدة الزمنية الإجمالية لهذه المدخلات أكثر من تسعة وأربعين ساعة (49:35:29) تتوزع كالتالي:

المدة الزمنية الإجمالية لمدخلات الشخصيات العمومية حسب طبيعة وسائل الاتصال السمعية البصرية (عمومية أو خاصة)

الخدمات الخاصة		الخدمات العمومية		مجموع الخدمات		الفئات
النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	
38.59 %	07:13:25	58.90 %	18:11:02	51.23 %	25:24:27	الحكومة
11.55 %	02:09:45	8.10 %	02:30:02	9.40 %	04:39:47	الأغلبية
14.78 %	02:46:01	11.69 %	03:36:35	12.86 %	06:22:36	المعارضة
1.91 %	00:21:24	1.37 %	00:25:25	1.57 %	00:46:49	أحزاب غير ممثلة في البرلمان
2.65 %	00:29:46	5.83 %	01:48:00	4.63 %	02:17:46	رئيس الحكومة
0.54 %	00:06:05	0.79 %	00:14:36	0.70 %	00:20:41	رئيس مجلس النواب
0.48 %	00:05:24	0.80 %	00:14:45	0.68 %	00:20:09	رئيس مجلس المستشارين
13.51 %	02:31:45	5.34 %	01:38:52	8.42 %	04:10:37	النقابات
14.12 %	02:38:33	5.75 %	01:46:27	8.91 %	04:25:00	المنظمات المهنية
1.87 %	00:20:57	1.44 %	00:26:40	1.60 %	00:47:37	الغرف المهنية
37.74 %	18:43:05	62.26 %	30:52:24	100%	49:35:29	المجموع

**المدة الزمنية الإجمالية لمدخلات الشخصيات العمومية
حسب نوعية وسائل الاتصال السمعية البصرية (قنوات تلفزيونية أو إذاعات)**

الخدمات الإذاعية		القنوات التلفزيونية		مجموع الخدمات		اللغات
النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	
48.26 %	13:48:27	55.29 %	11:36:00	51.23 %	25:24:27	الحكومة
9.72 %	02:46:54	8.97 %	01:52:53	9.40 %	04:39:47	الأغلبية
12.10 %	03:27:48	13.89 %	02:54:48	12.86 %	06:22:36	المعارضة
1.29 %	00:22:10	1.96 %	00:24:39	1.57 %	00:46:49	أحزاب غير ممثلة في البرلمان
4.24 %	01:12:49	5.16 %	01:04:57	4.63 %	02:17:46	رئيس الحكومة
0.56 %	00:09:35	0.88 %	00:11:06	0.70 %	00:20:41	رئيس مجلس النواب
0.56 %	00:09:40	0.83 %	00:10:29	0.68 %	00:20:09	رئيس مجلس المستشارين
10.42 %	02:58:56	5.69 %	01:11:41	8.42 %	04:10:37	النقابات
11.42 %	03:15:59	5.48 %	01:09:01	8.91 %	04:25:00	المنظمات المهنية
1.42 %	00:24:23	1.85 %	00:23:14	1.60 %	00:47:37	الغرف المهنية
57.69 %	28:36:41	42.31 %	20:58:48	100%	49:35:29	المجموع

1. نتائج تتبع الحصص الأربعة

بينت نتائج تتبع الحصص الأربعة أن هناك تفاوتاً بين وسائل الاتصال السمعي البصري من حيث احترام مبدأ الإنصاف.

1. القنوات التلفزية العمومية

يقدم الجدول أعلاه تطور مداخلات الحصص الأربعة في النشرات الإخبارية للقنوات التلفزية العمومية. وقد بلغت حصة الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية، نسبة 80,68% من مجمل مداخلات الحصص الأربعة. ومثلت حصة مداخلات الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية مدة زمنية قدرها 11:29:28، مقابل 02:25:52 لأحزاب المعارضة البرلمانية و00:19:15 للأحزاب غير الممثلة في البرلمان.

ويتبين أن مداخلات الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية، خلال الفصول الثلاثة من سنة 2014، تجاوزت سقف نصف مداخلات المعارضة البرلمانية خلافاً لمقتضيات المادة السادسة من القرار 06-46. كما أن مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان لم ترق إلى نسبة 10% التي تحددها المادة السابعة من نفس القرار.

وتفيد النتائج المحصل عليها حسب كل قناة تلفزية عمومية، خلال الفصل الثالث، أن حصة الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية تجاوزت ضعف مداخلات المعارضة البرلمانية خلافاً لمقتضيات المادة السادسة من القرار 06-46، باستثناء في قناة العيون الجهوية، التي تجاوزت فيها حصة المعارضة حصة الحكومة والأغلبية. كما أن مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان كانت هي الأضعف مقارنة مع باقي مداخلات الحصص الأربعة، حيث لم تتجاوز نسبة 10% التي تحددها المادة السابعة من القرار 06-46 وتراوح بين 0% على قناة المغربية و2,57% على القناة الأولى.

- بلغت مداخلات الحصة الأربعة على القناة الأولى 05:07:37. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 81,64% (04:11:08)، مقابل نسبة 15,79% (00:48:34) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد شكلت نسبة 2,57% (00:07:55).

- بلغت مداخلات الحصة الأربعة على القناة الثانية 04:23:42. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 83,19% (03:39:23)، مقابل نسبة 13,29% (00:35:02) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد شكلت نسبة 3,52% (00:09:17).

- بلغت مداخلات الحصة الأربعة على قناة المغربية 02:48:36. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 90,41% (02:32:26)، مقابل نسبة 9,59% (00:16:10) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد كانت غائبة تماما في نتائج هذا الفصل.

- بلغت مداخلات الحصة الأربعة على قناة العيون الجهوية 01:15:37. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 44,61% (00:33:44)، أي أقل من مداخلات أحزاب المعارضة البرلمانية التي شكلت نسبة 54,18% (00:40:58). أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فلم تشكل سوى نسبة 1,21% بأقل من نصف دقيقة (00:00:55).

- بلغت مداخلات الحصة الأربعة على قناة تمازيغت 00:39:03. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 83,95% (00:32:47)، مقابل نسبة 13,15% (00:05:08) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فلم تشكل سوى 2,90% بأقل من دقيقتين (00:01:08).

نتائج الحصص الأربع في القنوات التلفزية العمومية

مجموع المدد الزمنية	الأحزاب غير الممثلة		المعارضة البرلمانية		الحكومة + الأغلبية البرلمانية		الأغلبية البرلمانية		الحكومة		التفصيل	الخدمات
	النسبة	المدد الزمنية	النسبة	المدد الزمنية	النسبة	المدد الزمنية	النسبة	المدد الزمنية	النسبة	المدد الزمنية		
05:07:37	2,57 %	00:07:55	15,79 %	00:48:34	81,64 %	04:11:08	10,19 %	00:31:21	71,45 %	03:39:47	الفصل الثالث من سنة 2014	القناة الأولى
09:17:52	5,82 %	00:32:29	14,62 %	01:21:33	79,56 %	07:23:50	16,75 %	01:33:26	62,81 %	05:50:24	الفصل الثاني من سنة 2014	
07:47:31	3,82 %	00:17:51	14,71 %	01:08:46	81,47 %	06:20:54	14,68 %	01:08:37	66,80 %	05:12:17	الفصل الأول من سنة 2014	
04:23:42	3,52 %	00:09:17	13,29 %	00:35:02	83,19 %	03:39:23	11,38 %	00:30:00	71,82 %	03:09:23	الفصل الثالث من سنة 2014	القناة الثانية
05:39:49	2,63 %	00:08:57	8,88 %	00:30:10	88,49 %	05:00:42	14,75 %	00:50:08	73,74 %	04:10:34	الفصل الثاني من سنة 2014	
04:51:35	2,64 %	00:07:42	13,55 %	00:39:30	83,81 %	04:04:23	9,71 %	00:28:19	74,10 %	03:36:04	الفصل الأول من سنة 2014	
02:48:36	-	-	9,59 %	00:16:10	90,41 %	02:32:26	7,28 %	00:12:16	83,14 %	02:20:10	الفصل الثالث من سنة 2014	قناة المغربية
04:40:34	0,34 %	00:00:58	9,41 %	00:26:24	90,25 %	04:13:12	5,51 %	00:15:27	84,74 %	03:57:45	الفصل الثاني من سنة 2014	
03:51:48	0,12 %	00:00:16	4,64 %	00:10:46	95,24 %	03:40:46	2,99 %	00:06:56	92,25 %	03:33:50	الفصل الأول من سنة 2014	
01:15:37	1,21 %	00:00:55	54,18 %	00:40:58	44,61 %	00:33:44	21,51 %	00:16:16	23,10 %	00:17:28	الفصل الثالث من سنة 2014	قناة العيون الجهوية
02:24:09	0,25 %	00:00:22	44,14 %	01:03:38	55,60 %	01:20:09	18,24 %	00:26:18	37,36 %	00:53:51	الفصل الثاني من سنة 2014	
02:37:44	1,58 %	00:02:30	36,64 %	00:57:48	61,77 %	01:37:26	49,18 %	01:17:34	12,60 %	00:19:52	الفصل الأول من سنة 2014	
00:39:03	2,90 %	00:01:08	13,15 %	00:05:08	83,95 %	00:32:47	15,41 %	00:06:01	68,54 %	00:26:46	الفصل الثالث من سنة 2014	القناة الأمازيغية
01:02:28	1,33 %	00:00:50	12,54 %	00:07:50	86,13 %	00:53:48	21,24 %	00:13:16	64,89 %	00:40:32	الفصل الثاني من سنة 2014	
00:58:47	0,99 %	00:00:35	11,06 %	00:06:30	87,95 %	00:51:42	15,99 %	00:09:24	71,96 %	00:42:18	الفصل الأول من سنة 2014	
14:14:35	2,25 %	00:19:15	17,07 %	02:25:52	80,68 %	11:29:28	11,22 %	01:35:54	69,46 %	09:53:34	الفصل الثالث من سنة 2014	المجموع
23:04:52	3,15 %	00:43:36	15,13 %	03:29:35	81,72 %	18:51:41	14,34 %	3:18:35	67,38 %	15:33:06	الفصل الثاني من سنة 2014	
20:07:25	2,39 %	00:28:54	15,18 %	03:03:20	82,42 %	16:35:11	15,81 %	3:10:50	66,62 %	13:24:21	الفصل الأول من سنة 2014	

2. القناة التلفزيونية الخاصة

وفي قناة ميدي 1 تي. في⁴ لم يشهد حضور كل فئة، من فئات الحصص الأربعة، خلال الفصول الثلاثة من سنة 2014، أي تغيير يفيد الاقتراب من حدود الإنصاف المنصوص عليه في المادتين السادسة والسابعة من القرار 06-46. وبلغت مداخلات الحصص الأربعة على قناة ميدي 1 تي. في، خلال الفصل الثالث، 02:33:45. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 77,67% (01:59:25)، مقابل نسبة 18,82% (00:28:56) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فلم تمثل سوى 3,51% (00:05:24).

⁴ تم احتساب النتائج المسجلة في قناة ميدي 1 تي. في كقناة خاصة بعد المصادقة على دفتر تحملاتها الجديد من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري. وهو القرار الذي تم بموجبه تحويل إطارها القانوني إلى قناة خاصة. وتجدر الإشارة إلى أن نتائجها برسم الفصلين الأول والثاني من سنة 2014 تم إدراجها ضمن القنوات العمومية بالنظر إلى وضعها القانوني خلال الفصلين المذكورين.

القتاة التلفزيونية الخاصة ميدي 1 تي. في

مجموع المدد الزمنية	الأحزاب غير الممثلة		المعارضة البرلمانية		الحكومة + الأغلبية البرلمانية		الأغلبية البرلمانية		الحكومة		الفصل	الخدمات
	النسبة	المدد الزمنية	النسبة	المدد الزمنية	النسبة	المدد الزمنية	النسبة	المدد الزمنية	النسبة	المدد الزمنية		
02:33:45	3,51 %	00:05:24	18,82 %	00:28:56	77,67 %	01:59:25	11,05 %	00:16:59	66,62 %	01:42:26	الفصل الثالث من سنة 2014	شاة ميدي 1 تي. في
04:07:24	-	-	18,07 %	00:44:43	81,93 %	03:22:41	19,33 %	00:47:49	62,60 %	02:34:52	الفصل الثاني من سنة 2014	
02:49:29	0,30%	00:00:31	10,47%	00:17:45	89,22%	02:31:13	11,04%	00:18:43	78,18%	02:12:30	الفصل الأول من سنة 2014	
02:33:45	3,51 %	00:05:24	18,82 %	00:28:56	77,67 %	01:59:25	11,05 %	00:16:59	66,62 %	01:42:26	الفصل الثالث من سنة 2014	المجموع
04:07:24	-	-	18,07 %	00:44:43	81,93 %	03:22:41	19,33 %	00:47:49	62,60 %	02:34:52	الفصل الثاني من سنة 2014	
02:49:29	0,30%	00:00:31	10,47%	00:17:45	89,22%	02:31:13	11,04%	00:18:43	78,18%	02:12:30	الفصل الأول من سنة 2014	

3. الإذاعات العمومية

يقدم الجدول أعلاه تطور مداخلات الحصص الأربعة في النشرات الإخبارية للإذاعات العمومية. حيث بلغت حصة الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية، في هذه الإذاعات، خلال الفصل الثالث من سنة 2014، نسبة 87,77% من مجمل مداخلات الحصص الأربعة.

ومثلت حصة مداخلات الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية مدة زمنية قدرها 09:11:36 مقابل 01:10:43 لأحزاب المعارضة البرلمانية وأقل من سبع دقائق للأحزاب غير الممثلة في البرلمان (00:06:10).

ويتبين أن مداخلات الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية، خلال الفصول الثلاثة من سنة 2014، تجاوزت سقف نصف مداخلات المعارضة البرلمانية خلافا لمقتضيات المادة السادة من القرار 06-46. كما أن مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان لم ترق إلى نسبة 10% التي تحددها المادة السابعة من نفس القرار.

وتفيد النتائج المحصل عليها خلال الفصل الثالث من سنة 2014، حسب كل إذاعة عمومية، أن حصة الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية تجاوزت ضعف مداخلات المعارضة البرلمانية خلافا لمقتضيات المادة السادسة من القرار 06-46.

- بلغت مداخلات الحصص الأربعة على الإذاعة الوطنية 04:44:53. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 90,46% (04:17:42)، مقابل نسبة 7,95% (00:22:39) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد شكلت نسبة 1,59% (00:04:32).

- بلغت مداخلات الحصص الأربعة على الإذاعة الأمازيغية 03:23:25. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 79,99% (02:42:43)، مقابل نسبة 19,40% (00:39:28) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد شكلت نسبة 0,61% (00:01:14).

- بلغت مداخلات الحصص الأربعة على إذاعة الرباط الدولية 02:20:11. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 93,58% (02:11:11)، مقابل نسبة 6,13% (00:08:36) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فلم تشكل سوى نسبة 0,29% بأقل من دقيقة (00:00:24).

نتائج الحصر الأربع في الإذاعات العمومية

مجموع العدد الزمني	الأحزاب غير المشتهة		المعارضة البرلمانية		الحكومة + الأقسية البرلمانية		الأقسية البرلمانية		الحكومة		الفصل	لخدمات
	النسبة	العدد الزمني	النسبة	العدد الزمني	النسبة	العدد الزمني	النسبة	العدد الزمني	النسبة	العدد الزمني		
04:44:53	1.59 %	00:04:32	7.95 %	00:22:39	90.46 %	04:17:42	6.21 %	00:17:41	84.25 %	04:00:01	الفصل الثالث من سنة 2014	الإذاعة الوطنية
07:44:27	0.94 %	00:04:23	6.92 %	00:32:08	92.14 %	07:07:56	10.96 %	00:50:55	81.17 %	06:17:01	الفصل الثاني من سنة 2014	
06:14:01	1.77 %	00:06:38	10.68 %	00:39:56	87.55 %	05:27:27	7.41 %	00:27:43	80.14 %	04:59:44	الفصل الأول من سنة 2014	
03:23:25	0.61 %	00:01:14	19.40 %	00:39:28	79.99 %	02:42:43	16.99 %	00:34:34	63.00 %	02:08:09	الفصل الثالث من سنة 2014	الإذاعة الأمازيغية
06:48:23	1.50 %	00:06:07	21.07 %	01:26:04	77.43 %	05:16:12	27.28 %	01:51:24	50.15 %	03:24:48	الفصل الثاني من سنة 2014	
04:34:31	3.33 %	00:09:08	23.56 %	01:04:40	73.12 %	03:20:43	17.44 %	00:47:52	55.68 %	02:32:51	الفصل الأول من سنة 2014	
02:20:11	0.29 %	00:00:24	6.13 %	00:08:36	93.58 %	02:11:11	1.34 %	00:01:53	92.24 %	02:09:18	الفصل الثالث من سنة 2014	إذاعة الرباط الدولية
05:10:57	0.33 %	00:01:01	3.88 %	00:12:03	95.80 %	04:57:53	6.88 %	00:21:23	88.92 %	04:36:30	الفصل الثاني من سنة 2014	
03:40:18	0.76 %	00:01:40	6.99 %	00:15:24	92.25 %	03:23:14	2.24 %	00:04:56	90.01 %	03:18:18	الفصل الأول من سنة 2014	
10:28:29	0.98 %	00:06:10	11.25 %	01:10:43	87.77 %	09:11:36	8.61 %	00:54:08	79.15 %	08:17:28	الفصل الثالث من سنة 2014	المجموع
19:43:47	0.97 %	00:11:31	11.00 %	02:10:15	88.02 %	17:22:01	15.52 %	03:03:42	72.51 %	14:18:19	الفصل الثاني من سنة 2014	
14:28:50	2.01 %	00:17:26	13.81 %	02:00:00	84.18 %	12:11:24	9.27 %	01:20:31	74.91 %	10:50:53	الفصل الأول من سنة 2014	

4. الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية

بلغت حصة الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية، خلال الفصل الثالث، في هذه الإذاعات، نسبة 68,53% من مجمل مداخلات هذه الحصص الأربعة. ومثلت مدة زمنية قدرها 03:13:18 مقابل 01:14:58 لأحزاب المعارضة البرلمانية وأقل من ربع ساعة للأحزاب غير الممثلة في البرلمان (00:13:47).

ويتبين أن مداخلات الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية، خلال الفصول الثلاثة من سنة 2014، تجاوزت سقف نصف مداخلات المعارضة البرلمانية خلافا لمقتضيات المادة السادسة من القرار 06-46. كما أن مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان لم ترق إلى نسبة 10% التي تحددها المادة السابعة من نفس القرار، باستثناء إذاعة شذى إف. إم، على قلة المداخلات المسجلة فيها، حيث ارتفعت مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان إلى 20,07%. ويلاحظ أن هذا الصنف من وسائل الاتصال السمعي البصري قد أعاد إنتاج نفس التفاوتات المسجلة في الخدمات العمومية.

وتفيد النتائج المحصل عليها، حسب كل إذاعة، خلال الفصل الثالث، أن حصة الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية تجاوزت ضعف مداخلات المعارضة البرلمانية خلافا لمقتضيات المادة السادسة من القرار 06-46.

- بلغت مداخلات الحصص الأربعة في إذاعة أطلانتيك 02:37:55. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 71,40% (01:52:45)، مقابل نسبة 27,24% (00:43:01) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فلم تشكل سوى نسبة 1,36% بحوالي دقيقتين (00:02:09).

- بلغت مداخلات الحصص الأربعة في إذاعة أصوات 01:14:38. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 68,94% (00:51:27)، مقابل نسبة 28,79% (00:21:29)

للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فلم تشكل سوى نسبة 2,28% بأقل من دقيقتين (00:01:42).

- بلغت مداخلات الحصة الأربع في إذاعة شذى إف. إم. 00:49:30. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 58,79% (00:29:06)، مقابل نسبة 21,14% (00:10:28) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد بلغت نسبة 20,07% (00:09:56).

نتائج الحصص الأربعة في الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية

مجموع العدد الزمني	الأحزاب غير المنسقة		المعارضة البرلمانية		الأكثية البرلمانية		الحكومة + الأكتية البرلمانية		الحكومة		الفصول	الخدمات
	النسبة	العدد الزمني	النسبة	العدد الزمني	النسبة	العدد الزمني	النسبة	العدد الزمني	النسبة	العدد الزمني		
02:37:55	1.36 %	00:02:09	27.24 %	00:43:01	71.40 %	01:52:45	12.84 %	00:20:17	58.55 %	01:32:28	الفصل الثالث من سنة 2014	إذاعة أطلسك
04:35:57	-	-	19.69 %	00:54:20	80.31 %	03:41:37	12.15 %	00:33:31	68.16 %	03:08:06	الفصل الثاني من سنة 2014	
03:35:16	1.65 %	00:03:33	26.39 %	00:56:48	74.97 %	02:34:55	16.24 %	00:34:57	55.73 %	01:59:58	الفصل الأول من سنة 2014	
01:14:38	2.28 %	00:01:42	28.79 %	00:21:29	68.94 %	00:51:27	30.64 %	00:22:52	38.30 %	00:28:35	الفصل الثالث من سنة 2014	إذاعة أصوات
01:49:55	1.76 %	00:01:56	21.65 %	00:23:48	76.59 %	01:24:11	24.87 %	00:27:20	51.72 %	00:56:51	الفصل الثاني من سنة 2014	
01:57:03	2.90 %	00:03:24	34.90 %	00:40:51	62.20 %	01:12:48	23.02 %	00:26:57	39.17 %	00:45:51	الفصل الأول من سنة 2014	
00:49:30	20.07 %	00:09:56	21.14 %	00:10:28	58.79 %	00:29:06	10.54 %	00:05:13	48.25 %	00:23:53	الفصل الثالث من سنة 2014	إذاعة سُدى إلى إم.
02:50:53	-	-	17.51 %	00:29:55	82.49 %	02:20:58	13.22 %	00:22:35	69.28 %	01:58:23	الفصل الثاني من سنة 2014	
02:19:27	2.80 %	00:03:54	23.05 %	00:32:09	74.15 %	01:43:24	7.17 %	00:10:00	66.98 %	01:33:24	الفصل الأول من سنة 2014	
04:42:03	4.89 %	00:13:47	26.58 %	01:14:58	68.53 %	03:13:18	17.15 %	00:48:22	51.39 %	02:24:56	الفصل الثالث من سنة 2014	المجموع
09:16:45	0.35 %	00:01:56	19.41 %	01:48:03	80.25 %	07:26:46	14.99 %	01:23:26	65.26 %	06:03:20	الفصل الثاني من سنة 2014	
07:51:46	2.30 %	00:10:51	27.51 %	02:09:48	70.19 %	05:31:07	15.24 %	01:11:54	54.95 %	04:19:13	الفصل الأول من سنة 2014	

5. الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات

يتعين، بخصوص الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات (مجموعة إذاعات إم. إف. إم. ومجموعة راديو بلوس)، التمييز بين النتائج المتعلقة بنشرات الأخبار الوطنية التي تبث، في نفس الوقت، في مجموع الإذاعات المكونة لكل من هاتين الشبكتين، وبين نشرات الأخبار الجهوية التي تبثها كل إذاعة على حدة.

بلغت حصة الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية، خلال الفصل الثالث، نسبة 82,75% من مجمل مداخلات هذه الحصص الأربع. ومثلت مدة زمنية قدرها 03:24:15 مقابل 00:40:22 لأحزاب المعارضة البرلمانية وأقل من ثلاث دقائق لأحزاب غير الممثلة في البرلمان (00:02:13).

ويتبين أن مداخلات الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية، خلال الفصول الثلاثة من سنة 2014، تجاوزت سقف نصف مداخلات المعارضة البرلمانية خلافا لمقتضيات المادة السادة من القرار 06-46. كما أن مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان لم ترق إلى نسبة 10% التي تحددها المادة السابعة من نفس القرار.

وقد بلغت المدة الزمنية لمداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية، خلال الفصل الثالث، نسبة 82,75% مقابل 16,35% لأحزاب المعارضة البرلمانية. أما الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فلم تزد نسبة حضورها عن 0,90%.

- بلغت مداخلات الحصص الأربع في إذاعة راديو بلوس البيضاء 02:03:31. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 91,15% (01:52:35)، مقابل نسبة 7,06% (00:08:43) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فلم تشكل سوى نسبة 1,79% بأقل من ثلاث دقائق (00:02:13).

- بلغت مداخلات الحصص الأربع في إذاعة كازا إف. إم. 02:03:19. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 74,33% (01:31:40)، مقابل نسبة 25,67% (00:31:39) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد كانت غائبة تماما.

نتائج الحصص الأربع في الفترات الوطنية للإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات

العدد الزمني	الأخبار غير الممتدة		المعارضة البرلمانية		الأكثية البرلمانية		الحكومة + الأكثية البرلمانية		الأكثية البرلمانية		الحكومة		الفصل	الخدمات
	النسبة	المدّة الزمنية	النسبة	المدّة الزمنية	النسبة	المدّة الزمنية	النسبة	المدّة الزمنية	النسبة	المدّة الزمنية	النسبة	المدّة الزمنية		
02:03:31	1.79 %	00:02:13	7.06 %	00:08:43	91.15 %	01:52:35	10.62 %	00:13:07	80.53 %	01:39:28	2014	الفصل الثالث من سنة 2014	الإذاعة كازا إف.إم.	
04:01:51	0.83 %	00:02:01	6.66 %	00:16:07	92.50 %	03:43:43	9.26 %	00:22:24	83.24 %	03:21:19	2014	الفصل الثاني من سنة 2014		
03:49:13	1.22 %	00:02:48	10.95 %	00:25:06	87.83 %	03:21:19	11.57 %	00:26:31	76.26 %	02:54:48	2014	الفصل الأول من سنة 2014		

02:03:19	-	-	25.67 %	00:31:39	74.33 %	01:31:40	27.44 %	00:33:50	46.90 %	00:57:50	2014	الفصل الثالث من سنة 2014	الإذاعة كازا إف.إم.	
03:09:38	0.21 %	00:00:24	12.37 %	00:23:27	87.42 %	02:45:47	21.66 %	00:41:04	65.77 %	02:04:43	2014	الفصل الثاني من سنة 2014		
02:32:19	1.39 %	00:02:07	20.53 %	00:31:16	78.08 %	01:58:56	15.01 %	00:22:52	63.07 %	01:36:04	2014	الفصل الأول من سنة 2014		

04:06:50	0.90 %	00:02:13	16.35 %	00:40:22	82.75 %	03:24:15	19.02 %	00:46:57	63.73 %	02:37:18	2014	الفصل الثالث من سنة 2014	المجموع	
07:11:29	0.56 %	00:02:25	9.17 %	00:39:34	90.27 %	06:29:30	14.71 %	01:03:28	75.56 %	05:26:02	2014	الفصل الثاني من سنة 2014		
06:21:32	1.29 %	00:04:55	14.77 %	00:56:22	83.94 %	05:20:15	12.94 %	00:49:23	70.99 %	04:30:52	2014	الفصل الأول من سنة 2014		

مداخلات ممثلي الحكومة والأحزاب السياسية
للإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات⁵ في نشرات الأخبار الجهوية

المجموع		راديو بلوس أكادير		راديو بلوس الدار البيضاء		المؤسسة/الخدمة
النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	
42.31 %	00:28:45	74.64 %	00:20:27	20.47 %	00:08:18	الحكومة
14.25 %	00:09:41	9.98 %	00:02:44	17.14 %	00:06:57	حزب النجم الوطني للأحرار
10.99 %	00:07:28	8.88 %	00:02:26	12.41 %	00:05:02	حزب الإتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية
10.20 %	00:06:56	-	-	17.10 %	00:06:56	حزب الإتحاد الدستوري
6.30 %	00:04:17	6.51 %	00:01:47	6.17 %	00:02:30	حزب الأصالة والمعاصرة
5.79 %	00:03:56	-	-	9.70 %	00:03:56	حزب الحركة الشعبية
5.64 %	00:03:50	-	-	9.45 %	00:03:50	حزب العدالة والتنمية
4.51 %	00:03:04	-	-	7.56 %	00:03:04	حزب الإستقلال
100%	01:07:57	40.32 %	00:27:24	59.68 %	00:40:33	المجموع

⁵ كما سبق الإشارة إلى ذلك عند تقديم طريقة احتساب مدة تناول الكلمة من طرف الشخصيات العمومية في الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات (صفحة 15) يضم هذا الجدول المداخلات ذات البعد المحلي المرتبطة بالجماعات الترابية.

١١. نتائج تتبع المنظمات النقابية

تصدرت خمس مركزيات نقابية مداخلات المنظمات النقابية في وسائل الاتصال السمعي البصري. ويتعلق الأمر، على التوالي، بالفدرالية الديمقراطية للشغل، الإتحاد المغربي للشغل، الإتحاد العام للشغالين بالمغرب، المنظمة الديمقراطية للشغل والكنفدرالية الديمقراطية للشغل. واحتل الإتحاد الوطني للشغل بالمغرب المرتبة السابعة بعد النقابة المستقلة لأطباء القطاع العام.

وقد بلغ مجموع مداخلات هذه المركزيات الست أزيد من ثلاث ساعات (03:23:14) من أصل أكثر من أربع ساعات التي استفادت منها مجموع المنظمات النقابية (04:10:37)، وهو ما يمثل 81,09% من مجموع المدة الزمنية التي استفادت منها المنظمات النقابية البالغ عددها 24 هيئة نقابية.

مداخلات ممثلي المنظمات النقابية

النسبة المئوية	المدة الزمنية	المؤسسة
26.87 %	01:07:20	الفدرالية الديمقراطية للشغل
23.80 %	00:59:39	الإتحاد المغربي للشغل
10.33 %	00:25:53	الإتحاد العام للشغالين بالمغرب
9.60 %	00:24:04	المنظمة الديمقراطية للشغل
7.55 %	00:18:56	الكتفدرالية الديمقراطية للشغل
3.15 %	00:07:53	النقابة المستقلة لأطباء القطاع العام
2.94 %	00:07:22	الإتحاد الوطني للشغل بالمغرب
2.62 %	00:06:34	النقابة الوطنية للتعليم العالي
2.17 %	00:05:26	النقابة الشعبية للمأجورين
2.12 %	00:05:19	النقابة الوطنية للصحافة المغربية
1.31 %	00:03:17	النقابة المغربية لمهنيي المسرح
1.14 %	00:02:51	اتحاد الجامعات الوطنية لسانقي ومهنيي النقل الطرقي
1.13 %	00:02:50	النقابة المغربية للفناتين التشكيليين المحترفين
0.76 %	00:01:54	الجامعة الوطنية لتقنيات الصيدلانيين بالمغرب
0.73 %	00:01:50	النقابة الوطنية لبحارة وضباط الصيد في أعالي البحار
0.59 %	00:01:28	الكونفدرالية الوطنية للشغل
0.57 %	00:01:25	الجامعة الوطنية التقدمية للنقل وسيارات الأجرة
0.42 %	00:01:03	النقابة الوطنية لأطباء القطاع الخاص
0.40 %	00:01:00	النقابة الوطنية لتجار ومهنيي نقل اللحوم
0.36 %	00:00:54	جمعية القطاع الخاص للطب العام
0.31 %	00:00:47	الجامعة الوطنية لضباط وبحارة الصيد بأعالي البحار
0.23 %	00:00:35	الاتكلاف المغربي للثقافة والفنون
0.22 %	00:00:33	النقابة المستقلة للفلاحين
0.21 %	00:00:31	الإتحاد العام للنقابات المهنية لقطاع النقل بالمغرب
0.18 %	00:00:27	النقابة الوطنية للفنون الشعبية
0.15 %	00:00:23	النقابة الوطنية لمهنيي النقل
0.15 %	00:00:23	النقابة المغربية لمهنيي الموسيقى
100%	04:10:37	المجموع

III. نتائج تتبع المنظمات المهنية

استفاد الاتحاد العام لمقاولات المغرب من أكبر حيز زمني مقارنة مع باقي المنظمات المهنية. إذ تناول ممثلو الاتحاد العام الكلمة لمدة تجاوزت الساعتين (02:07:37)، وهو ما يمثل 48.16% من مجموع المدة الزمنية التي استفادت منها المنظمات المهنية (04:25:00).

مداخلات ممثلي المنظمات المهنية

النسبة المئوية	المدة الزمنية	المؤسسة
48.16 %	02:07:37	الإتحاد العام لمقاولات المغرب
51.84 %	02:17:23	المنظمات المهنية الأخرى (46)
100%	04:25:00	المجموع

IV. نتائج تتبع الغرف المهنية

استفادت غرفة التجارة والصناعة والخدمات بالدار البيضاء من أكبر حيز زمني مقارنة مع باقي الغرف المهنية الأخرى. إذ تناول ممثلو هذه الغرفة الكلمة لمدة قاربت التسع دقائق (00:08:52)، وهو ما يمثل نسبة 18,62% من مجموع المدة الزمنية التي استفادت منها الغرف المهنية (00:47:37).

مداخلات ممثلي الغرف المهنية

النسب المئوية	المدة الزمنية	المؤسسة
18.62 %	00:08:52	غرفة التجارة والصناعة والخدمات بالدار البيضاء
10.85 %	00:05:10	جامعة غرف الصناعة التقليدية
9.21 %	00:04:23	غرفة الفلاحة بالدار البيضاء
8.72 %	00:04:09	غرفة الصناعة التقليدية بالدار البيضاء
7.67 %	00:03:39	غرفة الفلاحة بكلميم
6.76 %	00:03:13	غرفة الصيد البحري الأطلسية الشمالية-الدار البيضاء
6.65 %	00:03:10	الغرفة المتوسطة للصيد البحري
5.92 %	00:02:49	غرفة الصناعة التقليدية بوارزازات
4.59 %	00:02:11	غرفة الصناعة التقليدية بطنجة
4.45 %	00:02:07	غرفة الصيد البحري الأطلسية للوسط-أكادير
3.92 %	00:01:52	غرفة الصناعة التقليدية بمكناس
3.89 %	00:01:51	غرفة التجارة والصناعة والخدمات بأكادير
3.47 %	00:01:39	غرفة التجارة والصناعة والخدمات بالرباط
1.47 %	00:00:42	غرفة الفلاحة بأكادير
1.16 %	00:00:33	غرفة الصناعة التقليدية بالناظور
1.12 %	00:00:32	غرفة الصناعة التقليدية بالرباط
0.74 %	00:00:21	غرفة الصناعة التقليدية بأسفي
0.56 %	00:00:16	غرفة الصناعة التقليدية للقيطيرة
0.28 %	00:00:08	غرفة الصناعة التقليدية بتطوان
100%	00:47:37	المجموع

٧. نتائج تتبع مداخلات الشخصيات النسائية العمومية

بلغت مداخلات الشخصيات العمومية النسائية مدة زمنية قدرها 04:18:59 في وسائل الاتصال السمعي البصري الواردة نتائجها في هذا البيان، وهو ما يمثل نسبة 8,70% من مجموع مداخلات الشخصيات العمومية.

ويلاحظ أن القناة الأولى خصصت أكبر حيز زمني لمداخلات الشخصيات العمومية النسائية بلغ 00:47:41 بنسبة حضور نسائي بلغت 12,30%.

مداخلات الشخصيات العمومية النسائية

المجموع	مداخلات الذكور		مداخلات الإناث		الخدمات
	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	
القنوات التلفزيونية العمومية					
06:27:32	87.70 %	05:39:51	12.30 %	00:47:41	القناة الأولى
05:32:52	90.28 %	05:00:31	9.72 %	00:32:21	القناة الثانية
03:34:45	88.04 %	03:09:04	11.96 %	00:25:41	قناة المغربية
01:24:13	95.25 %	01:20:13	4.75 %	00:04:00	قناة العيون الجهوية
00:50:28	88.51 %	00:44:40	11.49 %	00:05:48	القناة الأمازيغية
القنوات التلفزيونية الخاصة					
03:08:58	93.16 %	02:56:03	6.84 %	00:12:55	قناة ميدى 1 تيفي
الإذاعات العمومية					
05:42:46	91.75 %	05:14:30	8.25 %	00:28:16	الإذاعة الوطنية
04:22:04	97.57 %	04:15:42	2.43 %	00:06:22	الإذاعة الأمازيغية
02:57:44	88.16 %	02:36:41	11.84 %	00:21:03	إذاعة الرباط الدولية
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية					
05:19:22	91.67 %	04:52:46	8.33 %	00:26:36	إذاعة أطلانتيك
02:29:15	87.73 %	02:10:56	12.27 %	00:18:19	إذاعة أصوات
01:12:39	98.00 %	01:11:12	2.00 %	00:01:27	إذاعة شدى إف إم
الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات					
03:20:08	92.36 %	03:04:50	7.64 %	00:15:18	راديو بلوس الدار البيضاء
02:42:38	95.98 %	02:36:06	4.02 %	00:06:32	إذاعة كازا إف إم
00:30:05	77.84 %	00:23:25	22.16 %	00:06:40	راديو بلوس أكادير
49:35:29	91.30 %	45:16:30	8.70 %	04:18:59	مجموع الخدمات الإذاعية والتلفزيونية

فهرس الجداول والبيانات الخاصة

الصفحة	اسم الجدول
38	المدة الزمنية المخصصة لمداخلات الشخصيات العمومية
39	المدة الزمنية المخصصة لمداخلات الحصص الأربع
40	المدة الزمنية المخصصة لمداخلات أحزاب الأغلبية البرلمانية
41	المدة الزمنية المخصصة لمداخلات أحزاب المعارضة البرلمانية
42	المدة الزمنية المخصصة لمداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان
43	التوزيع حسب الجهات التي احتلت الصدارة في المداخلات
44	توزيع المداخلات حسب اللغات

المدد الزمنية المخصصة لمداخلات الشخصيات العمومية



المدد الزمنية المخصصة لمداخلات الحصص الأربعة



المدة الزمنية المخصصة لمداخلات أحزاب الأغلبية البرلمانية

المجموع	حزب التجديد والإصناف	حزب العهد الديمقراطي	حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	حزب الوحدة الديمقراطية	حزب الوحدة الديمقراطية	حزب جبهة القوى الديمقراطية	حزب التقدم والأشتراكية	حزب الحركة الشعبية	حزب العدالة والتنمية	حزب التجمع الوطني للأحرار	الخدمة/الحزب
القنوات التلفزية العمومية											
00:31:21	-	00:01:07	-	-	00:01:52	00:04:57	00:05:06	00:07:01	00:11:18	00:07:01	القناة الأولى
00:30:00	-	00:00:53	-	-	00:01:16	00:04:42	00:08:40	00:07:42	00:06:47	00:07:42	القناة الثانية
00:16:16	-	-	-	00:01:21	-	00:01:21	00:07:48	00:00:22	00:05:24	00:00:22	قناة العيون الجهوية
00:12:16	-	00:00:13	-	-	-	00:01:00	00:01:44	00:04:49	00:04:30	00:04:49	قناة المغربية
00:06:01	-	-	-	-	-	00:00:59	-	00:02:21	00:02:41	00:02:21	القناة الأمازيغية
القنوات التلفزية الخاصة											
00:16:59	-	-	-	-	-	-	00:02:26	00:04:56	00:09:37	00:09:37	قناة ميدي 1 تيفي
الإذاعات العمومية											
00:34:34	-	-	-	-	-	00:07:13	00:07:16	00:12:18	00:07:47	00:07:47	الإذاعة الأمازيغية
00:17:41	00:00:42	-	-	-	-	00:03:23	00:03:50	00:03:26	00:06:20	00:06:20	الإذاعة الوطنية
00:01:53	-	-	-	-	-	00:00:32	-	-	00:01:21	00:01:21	إذاعة الرباط الدولية
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية											
00:22:52	-	-	-	-	-	00:05:02	00:04:51	00:11:58	00:01:01	00:01:01	إذاعة أصوات
00:20:17	-	-	-	-	-	00:09:57	00:03:22	00:06:06	00:00:52	00:00:52	إذاعة أطلانتيك
00:05:13	-	-	-	-	-	00:00:26	00:00:58	00:02:22	00:01:27	00:01:27	إذاعة ضدى إف إم
الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات											
00:33:50	-	-	-	-	-	00:06:44	00:03:28	00:06:16	00:17:22	00:17:22	إذاعة كازا إف إم
00:13:07	-	-	-	-	-	00:03:10	00:02:25	00:03:49	00:03:43	00:03:43	راديو بلوس الدار البيضاء
04:22:20	00:00:42	00:00:53	00:01:20	00:01:21	00:03:08	00:49:26	00:51:54	01:13:26	01:20:10	01:20:10	المجموع
100%	0.27 %	0.34 %	0.51 %	0.51 %	1.19 %	18.84 %	19.78 %	27.99 %	30.56 %	30.56 %	

المدة الزمنية المخصصة لمداخلات أحزاب المعارضة البرلمانية

المجموع	حزب البيئة والتنمية المستدامة	حزب الإتحاد الدستوري	حزب الإتحاد الإشتراكي للقوات الشعبية	حزب الإستقلال	حزب الأصالة والمعاصرة	الخدمة/الحزب
القنوات التلفزيونية العمومية						
00:48:34	00:00:43	00:05:39	00:10:10	00:13:37	00:18:25	القناة الأولى
00:40:58	-	-	00:12:35	00:25:18	00:03:05	قناة العيون الجهوية
00:35:02	00:00:09	00:02:29	00:06:38	00:10:19	00:15:27	القناة الثانية
00:16:10	-	00:04:19	00:01:27	00:03:45	00:06:39	قناة المغربية
00:05:08	-	00:00:26	00:02:17	00:00:38	00:01:47	القناة الأمازيغية
القنوات التلفزيونية الخاصة						
00:28:56	-	00:04:53	00:06:18	00:05:03	00:12:42	قناة ميدى 1 تيفي
الإذاعات العمومية						
00:39:28	-	00:03:20	00:12:07	00:08:21	00:15:40	الإذاعة الأمازيغية
00:22:39	-	00:01:31	00:10:41	00:05:09	00:05:18	الإذاعة الوطنية
00:08:36	-	-	00:01:44	00:02:47	00:04:05	إذاعة الرباط الدولية
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية						
00:43:01	-	00:04:01	00:13:53	00:08:36	00:16:31	إذاعة أطلانتيك
00:21:29	-	00:00:58	00:03:55	00:00:39	00:15:57	إذاعة أصوات
00:10:28	-	00:01:05	00:01:41	00:04:23	00:03:19	إذاعة شدى إف إم
الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات						
00:31:39	-	00:00:58	00:02:44	00:20:16	00:07:41	إذاعة كازا إف إم
00:08:43	-	-	00:04:43	00:01:01	00:02:59	راديو بلوس الدار البيضاء
06:00:51	00:00:52	00:29:39	01:30:53	01:49:52	02:09:35	المجموع
100%	0.24 %	8.22 %	25.19 %	30.45 %	35.91 %	

المدة الزمنية المخصصة لمدخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان

المجموع	حزب الأمل	حزب المجتمع الديمقراطي	حزب العمل	الحزب المغربي الليبرالي	الحزب الديمقراطي الوطني	الحزب الوطني الشعبي	حزب الإتحاد الوطني للشباب العربي	حزب الوفاق الوطني	حزب التوأمة الوطني الإتحادي	حزب النهضة والفضيلة	النهج الديمقراطي	حزب الشورى والإستقلال	الحزب الموحد الاشتراكي	حزب الجدد الديمقراطيون	الخدمة/الحزب
القنوات التلفزيونية العمومية															
00:09:17	00:00:10	00:00:21	-	-	00:00:24	00:00:26	-	-	00:01:08	00:01:54	00:00:53	00:04:01	00:00:53	00:04:01	القناة الثانية
00:07:55	-	-	-	-	00:00:27	00:00:49	00:00:36	00:00:24	00:01:15	00:01:12	00:01:12	00:02:00	00:01:12	00:02:00	القناة الأولى
00:01:08	-	-	-	-	-	-	00:00:13	-	00:00:16	-	00:00:39	-	00:00:39	-	القناة الأمازيغية
00:00:55	-	-	00:00:35	-	-	-	-	-	-	-	00:00:20	-	00:00:20	-	قناة العيون الجهوية
القنوات التلفزيونية الخاصة															
00:05:24	-	-	-	-	-	-	00:01:33	-	-	-	00:01:38	00:01:43	00:00:30	00:01:43	قناة مبدئي 1 تي في
الإذاعات العمومية															
00:04:32	-	-	-	00:00:36	-	-	-	00:00:41	00:00:55	00:00:24	00:01:08	00:00:48	00:01:08	00:00:48	الإذاعة الوطنية
00:01:14	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	00:01:14	-	00:01:14	-	الإذاعة الأمازيغية
00:00:24	-	-	-	-	-	-	-	-	-	00:00:24	-	-	-	-	إذاعة الرباط الدولية
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية															
00:09:56	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	00:09:56	-	00:09:56	إذاعة شدى إف إم
00:02:09	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	00:02:09	-	00:02:09	-	إذاعة أفلاتيك
00:01:42	-	-	-	-	-	-	-	00:01:42	-	-	-	-	-	-	إذاعة أصوات
الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات															
00:02:13	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	00:02:13	-	00:02:13	راديو بلوس الدار البيضاء
00:46:49	00:00:10	00:00:21	00:00:35	00:00:36	00:00:51	00:01:15	00:02:22	00:02:47	00:03:34	00:05:32	00:08:05	00:20:41	00:08:05	00:20:41	المجموع
100%	0.36 %	0.75 %	1.25 %	1.28 %	1.82 %	2.67 %	5.06 %	5.95 %	7.62 %	11.82 %	17.27 %	44.18 %	17.27 %	44.18 %	

الجهات التي احتلت الصدارة في المداخلات

الجهات	الخدمة
القنوات التلفزيونية العمومية	
كلميم السمارة	قناة العيون الجهوية
الدار البيضاء الكبرى	القناة الثانية
جهة طنجة-تطوان	القناة الأولى
الدار البيضاء الكبرى	قناة المغربية
سوس ماسة درعة	قناة تمازيغت
القنوات التلفزيونية الخاصة	
الدار البيضاء الكبرى	قناة ميدي 1 تي. في
الإذاعات العمومية	
جهة طنجة-تطوان	الإذاعة الوطنية
جهة تازة-الحسيمة-تاونات	الإذاعة الأمازيغية
جهة طنجة-تطوان	إذاعة الرباط الدولية
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية	
الدار البيضاء الكبرى	إذاعة أصوات
الدار البيضاء الكبرى	إذاعة أطلانتيك
الدار البيضاء الكبرى	إذاعة شذى إف. إم.
الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات	
الدار البيضاء الكبرى	راديو بلوس الدار البيضاء
سوس ماسة درعة	إذاعة كازا إف. إم.
سوس ماسة درعة	راديو بلوس أكادير

اللغات المستعملة في المداخلات

مجموع المدة الزمنية	الفرنسية		العربية الدارجة		الأمازيغية		العربية		الخدمة/اللغات
	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	
القنوات التلفزيونية العمومية									
06:27:32	11.79 %	00:45:42	-	-	6.17 %	00:23:54	82.04 %	05:17:56	القناة الأولى
05:32:52	28.81 %	01:35:53	-	-	15.28 %	00:50:52	55.91 %	03:06:07	القناة الثانية
03:34:45	-	-	-	-	-	-	100.00 %	03:34:45	قناة المغربية
01:24:13	-	-	-	-	-	-	100.00 %	01:24:13	قناة العيون الجهوية
00:50:28	-	-	-	-	86.23 %	00:43:31	13.77 %	00:06:57	القناة الأمازيغية
القنوات التلفزيونية الخاصة									
03:08:58	10.86 %	00:20:31	-	-	-	-	89.14 %	02:48:27	قناة ميدى 1 تيفي
الإذاعات العمومية									
05:42:46	-	-	-	-	-	-	100.00 %	05:42:46	الإذاعة الوطنية
04:22:04	-	-	-	-	59.65 %	02:36:19	40.35 %	01:45:45	الإذاعة الأمازيغية
02:57:44	70.69 %	02:05:38	-	-	-	-	29.31 %	00:52:06	إذاعة الرباط الدولية
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية									
05:19:22	36.49 %	01:56:33	-	-	-	-	63.51 %	03:22:49	إذاعة أطلانتك
02:29:15	19.74 %	00:29:28	-	-	-	-	80.26 %	01:59:47	إذاعة أصوات
01:12:39	-	-	-	-	-	-	100.00 %	01:12:39	إذاعة شدى إف إم
الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات									
03:20:08	-	-	0.43 %	00:00:52	-	-	99.57 %	03:19:16	راديو بلوس الدار البيضاء
02:42:38	-	-	-	-	30.48 %	00:49:34	69.52 %	01:53:04	إذاعة كازا إف إم
00:30:05	-	-	-	-	5.93 %	00:01:47	94.07 %	00:28:18	راديو بلوس أكادير
49:35:29	14.58 %	07:13:45	0.03 %	00:00:52	10.95 %	05:25:57	74.44 %	36:54:55	المجموع

ملحق رقم 1: لائحة النشرات الإخبارية التي تم تتبعها
خلال الفصل الثالث من سنة 2014

اللغة	النشرات المتبعة	الخدمة
القنوات التلفزيونية العمومية		
العربية	تنشرة الظهيرة	القناة الأولى
الأمازيغية	التنشرة بالأمازيغية	
الفرنسية	التنشرة بالفرنسية	
العربية	التنشرة المسائية	
العربية	التنشرة الليلية	
العربية	الرياضة في أسبوع	
العربية	الاقتصاد في أسبوع	
العربية	أخبار الجهة	
العربية	الثقافة في أسبوع	
العربية	تنشرة الظهيرة	
الأمازيغية	التنشرة بالأمازيغية	
الفرنسية	التنشرة المسائية (Info Soir)	
العربية	التنشرة المسائية	
الفرنسية	التنشرة الاقتصادية (إيكو نيوز) بالفرنسية	
العربية	التنشرة الاقتصادية (إيكو نيوز) بالعربية	
العربية	تنشرة التاسعة صباحا	قناة المغربية
العربية	تنشرة الثانية عشرة زوالا	
العربية	تنشرة الثالثة زوالا	
العربية	تنشرة السادسة مساء	
الأمازيغية	التنشرة المسائية	القناة الأمازيغية
العربية	تنشرة العاشرة و النصف ليلا	قناة العيون الجهوية
القنوات التلفزيونية الخاصة		
الفرنسية	السابعة التاسعة التنشرة 1	قناة ميدي 1 تيفي
الفرنسية	السابعة التاسعة التنشرة 2	
الفرنسية	السابعة التاسعة التنشرة 3	
الفرنسية	السابعة التاسعة التنشرة 4	
العربية	تنشرة الظهيرة	
العربية	التنشرة المسائية الثامنة و النصف	
الفرنسية	التنشرة الاقتصادية للتاسعة مساء	
العربية	التنشرة الليلية 24:00	
الإذاعات العمومية		
العربية	تنشرة السابعة صباحا	الإذاعة الوطنية
العربية	تنشرة الواحدة زوالا	
العربية	تنشرة الرابعة زوالا	
العربية	تنشرة الثامنة مساء	
العربية	تنشرة الحادية عشرة ليلا	
العربية	أخبار الرياضة	

الأمازيغية	نشرة الثامنة والنصف صباحا	الإذاعة الأمازيغية	
الأمازيغية	نشرة الثانية عشر زوالا		
الأمازيغية	نشرة السادسة مساءا		
الأمازيغية	نشرة العاشرة مساءا		
الفرنسية	نشرة السابعة صباحا	إذاعة الرباط الدولية	
الفرنسية	نشرة الثامنة صباحا		
الفرنسية	نشرة الواحدة زوالا		
الفرنسية	نشرة الرابعة زوالا		
الفرنسية	نشرة السابعة والنصف مساءا		
الفرنسية	نشرة الحادية عشرة ليلا		
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية			
العربية	نشرة السابعة والنصف صباحا	إذاعة أصوات	
الفرنسية	نشرة الثامنة صباحا		
الفرنسية	نشرة التاسعة صباحا		
العربية	نشرة الثانية عشر زوالا		
الفرنسية	نشرة الواحدة زوالا		
العربية	نشرة السابعة والنصف مساءا		
العربية	نشرة السابعة صباحا	إذاعة أطلانتيك	
الفرنسية	نشرة السابعة والنصف صباحا		
العربية	نشرة الثامنة صباحا		
الفرنسية	نشرة الثامنة والنصف صباحا		
العربية	نشرة التاسعة صباحا		
العربية	نشرة الثانية عشر زوالا		
الفرنسية	نشرة الثانية عشر والنصف زوالا		
العربية	نشرة الواحدة زوالا		
العربية	نشرة الخامسة مساءا		
الفرنسية	نشرة السادسة والنصف مساءا		
العربية	نشرة السابعة مساءا		
الفرنسية	نشرة السابعة والنصف مساءا		
العربية	نشرة الثامنة مساءا		
العربية	نشرة الثانية عشر والنصف زوالا		إذاعة شدى إف إم
العربية	نشرة السابعة مساءا		

الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات		
الأمازيغية	التشرة بالأمازيغية	إذاعة كازا إف إم
العربية	أخبار يلادي الزوائية	
العربية	أخبار يلادي المساتية	
العربية	تشرة السابعة صباحا	راديو بلوس الدار البيضاء
العربية	تشرة الثانية عشرة زوالا	
العربية	تشرة السادسة مساء	
العربية	التشرة الجهوية 07:30	
العربية	التشرة الجهوية الزوائية	
العربية	التشرة الجهوية 18:30	
العربية	تشرة العاشرة ليلا	
الأمازيغية	التشرة الأمازيغية للزوال	راديو بلوس أكادير
العربية	التشرة الجهوية الزوائية	
الأمازيغية	التشرة الأمازيغية للمساء جهوي	
العربية	التشرة الجهوية المساتية	

ملحق رقم 2 - التعددية السياسية في النصوص القانونية

دستور 2011

(ظهر شريف رقم 1.11.91 صادر في 27 من شعبان 1432 (29 يوليوز 2011))

بتنفيذ نص الدستور)

الديباجة:

إن المملكة المغربية، وفاء لاختيارها الذي لا رجعة فيه، في بناء دولة ديمقراطية يسودها الحق والقانون، تواصل بعزم مسيرة توطيد وتقوية مؤسسات دولة حديثة، مرتكزاتها المشاركة والتعددية والحكمة الجيدة، وإرساء دعائم مجتمع متضامن، يتمتع فيه الجميع بالأمن والحرية والكرامة والمساواة، وتكافؤ الفرص، والعدالة الاجتماعية، ومقومات العيش الكريم، في نطاق التلازم بين حقوق وواجبات المواطنة (...).

الفصل 7

تعمل الأحزاب السياسية على تأطير المواطنين والمواطنات وتكوينهم السياسي، وتعزيز انخراطهم في الحياة الوطنية، وفي تدبير الشأن العام، وتساهم في التعبير عن إرادة الناخبين، والمشاركة في ممارسة السلطة، على أساس التعددية والتناوب، بالوسائل الديمقراطية، وفي نطاق المؤسسات الدستورية.

تؤسس الأحزاب وتُمارس أنشطتها بحرية، في نطاق احترام الدستور والقانون.

نظام الحزب الوحيد نظام غير مشروع.

لا يجوز أن تؤسس الأحزاب السياسية على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو جهوي، وبصفة عامة، على أي أساس من التمييز أو المخالفة لحقوق الإنسان.

ولا يجوز أن يكون هدفها المساس بالدين الإسلامي، أو بالنظام الملكي، أو المبادئ الدستورية، أو الأسس الديمقراطية، أو الوحدة الوطنية أو الترابية للمملكة.

يجب أن يكون تنظيم الأحزاب السياسية وتسييرها مطابقا للمبادئ الديمقراطية.

يحدد قانون تنظيمي، في إطار المبادئ المشار إليها في هذا الفصل، القواعد المتعلقة، بصفة خاصة، بتأسيس الأحزاب السياسية، وأنشطتها ومعايير تخويلها الدعم المالي للدولة، وكذا كفاءات مراقبة تمويلها.

الفصل 10

يضمن الدستور للمعارضة البرلمانية مكانة تخولها حقوقا، من شأنها تمكينها من النهوض بمهامها، على الوجه الأكمل، في العمل البرلماني والحياة السياسية.

ويضمن الدستور، بصفة خاصة، للمعارضة الحقوق التالية :

- حرية الرأي والتعبير والاجتماع ;
- حيزا زمنيا في وسائل الإعلام العمومية يتناسب مع تمثيليتها ;
- (...)

الفصل 25

حرية الفكر والرأي والتعبير مكفولة بكل أشكالها.

الفصل 27

للمواطنين والمواطنين حق الحصول على المعلومات، الموجودة في حوزة الإدارة العمومية، والمؤسسات المنتخبة، والهيئات المكلفة بمهام المرفق العام.

لا يمكن تقييد الحق في المعلومة إلا بمقتضى القانون، بهدف حماية كل ما يتعلق بالدفاع الوطني، وحماية أمن الدولة الداخلي والخارجي، والحياة الخاصة للأفراد، وكذا الوقاية من المس بالحريات والحقوق الأساسية المنصوص عليها في هذا الدستور، وحماية مصادر المعلومات والمجالات التي يحددها القانون بدقة.

الفصل 28

حرية الصحافة مضمونة، ولا يمكن تقييدها بأي شكل من أشكال الرقابة القبلية.

للجميع الحق في التعبير، ونشر الأخبار والأفكار والآراء، بكل حرية، ومن غير قيد، عدا ما ينص عليه القانون صراحة.

تشجع السلطات العمومية على تنظيم قطاع الصحافة، بكيفية مستقلة، وعلى أسس ديمقراطية، وعلى وضع القواعد القانونية والأخلاقية المتعلقة به.

يحدد القانون قواعد تنظيم وسائل الإعلام العمومية ومراقبتها. ويضمن الاستفادة من هذه الوسائل، مع احترام التعددية اللغوية والثقافية والسياسية للمجتمع المغربي.

وتسهر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري على احترام هذه التعددية، وفق أحكام الفصل 165 من هذا الدستور.

الفصل 165

تتولى الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري السهر على احترام التعبير التعددي لتيارات الرأي والفكر، والحق في المعلومة في الميدان السمعي البصري، وذلك في إطار احترام القيم الحضارية الأساسية وقوانين المملكة.

الظهير الشريف رقم 1.02.212

الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002)

القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري

الديباجة:

واقترنا من جلالتنا الشريفة بوجوب ضمان الحق في الإعلام، كعنصر أساسي لحرية التعبير عن الأفكار والآراء، ولاسيما عن طريق صحافة مستقلة وبوسائل سمعية - بصرية، يمكن أن تتأسس ويعبر من خلالها بكامل الحرية، وبواسطة مرفق عام للإذاعة والتلفزة قادر على ضمان تعددية مختلف تيارات الرأي، في دائرة احترام القيم الحضارية الأساسية والقوانين الجاري بها العمل في المملكة، وخاصة منها تلك المتعلقة بحماية الشباب وبصيانة حرمة الأشخاص وكرامتهم ؛

المادة 3

13- السهر على التقيد بتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي، ولاسيما ما يتعلق بالإعلام السياسي، سواء من قبل القطاع الخاص أو من القطاع العام للاتصال السمعي - البصري.

ولهذه الغاية، يوجه المجلس، تبعا للفترات التي يحددها، إلى الحكومة وإلى رئاسة مجلسي البرلمان والمسؤولين عن الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والغرف المهنية الممثلة في البرلمان، بيان المدة الزمنية التي استغرقتها مداخلات الشخصيات السياسية أو النقابية أو المهنية في برامج أجهزة الإذاعة والتلفزة. ويجوز له، بهذه المناسبة، إبداء جميع الملاحظات التي يرى فيها فائدة.

المادة 22

في حالة عدم وجود نصوص تشريعية أو تنظيمية سارية المفعول، تؤهل الهيئة العليا، إن اقتضى الحال، لتحديد القواعد اللازمة لما يلي:

- احترام تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي، ولاسيما في ميدان الإعلام السياسي، لأجل تمكين الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والمهنية والتمثيلية في المجال الاقتصادي وكذا المنظمات الإجتماعية الأخرى ذات الطابع الوطني، من الاستفادة من مدة زمنية لتناول الكلمة عبر المرفق العام للإذاعة والتلفزة اعتبارا لأهميتها وتمثيليتها ووفق معايير موضوعية ؛

- التقيد بمبدأ الإنصاف الواجب مراعاته إزاء المنظمات السياسية والنقابية والغرف المهنية.

القانون 77.03

(ظهر شريف رقم 1.04.257 صادر في 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005))

بتنفيذ القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري)

الديباجة:

(...) ويعتبر إصلاح المجال السمعي البصري الوطني من المكونات الهامة لهذا المنحى الإصلاحي العام، لما له من دور في تكريس قيم الحرية والتعددية والحدثة والانفتاح...

(...) النهوض بممارسة حرية الاتصال السمعي البصري وضمان حرية التعبير الفردية والجماعية والالتزام بأخلاقيات المهنة واحترام حقوق الإنسان بما تحمله من احترام لكرامة الإنسان وللحياة الخاصة للمواطنين، وللتعددية الفكرية ولمبادئ الديمقراطية؛

المادة 3

الاتصال السمعي البصري حر.

تمارس هذه الحرية في احترام كرامة الإنسان وحرية الغير وملكيته والتنوع والطابع التعددي للتعبير في جميع أشكاله من تيارات الفكر والرأي وكذا احترام القيم الدينية والحفاظ على النظام العام والأخلاق الحميدة ومتطلبات الدفاع الوطني. كما تمارس هذه الحرية في إطار احترام متطلبات المرفق العام والإكراهات التقنية الراجعة إلى وسائل الاتصال وكذا ضرورة تنمية صناعة وطنية للإنتاج في المجال السمعي البصري.

المادة 4

تقوم شركات الاتصال السمعي البصري بإعداد برامجها بكل حرية مع مراعاة الحفاظ على الطابع التعددي لتيارات التعبير. وهي تتحمل كامل مسؤولياتها عن تلك البرامج.

المادة 8

يجب على متعهدي الاتصال السمعي البصري:

- تقديم أخبار متعددة المصادر وصادقة؛

(...) تقديم الأحداث بحياد وموضوعية دون تفضيل أي حزب سياسي أو مجموعة ذات مصالح أو جمعية ولا أي إيديولوجية أو مذهب، ويجب أن تعكس البرامج، بإنصاف، تعددها وتنوع الآراء. ويجب أن تبين وجهات النظر الشخصية والتعليق على أنها خاصة بأصحابها؛

المادة 9:

دون الإخلال بالعقوبات الواردة في النصوص الجاري بها العمل، يجب ألا يكون من شأن البرامج وإعادة بث البرامج أو أجزاء من البرامج:

- (...) تمجيد مجموعات ذات مصالح سياسية أو عرقية أو اقتصادية أو مالية أو إيديولوجية أو خدمة مصالحها وقضاياها الخاصة فقط؛

المادة 48

يجب على الشركات الوطنية للاتصال السمعي البصري العمومي احترام دفاتر تحملات تحدد فيه التزاماتها الخاصة.

ويجب أن ينص دفتر التحملات بالخصوص على الشروط التي يتم وفقها القيام بمهام المرفق العمومي من لدن الشركات المذكورة فيما يتعلق بما يلي: (...)

- التقيد بتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي والولوج العادل للهيئات السياسية والنقابية حسب أهميتها وتمثيليتها ولأسيما أثناء الفترات الانتخابية وذلك وفقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل.

مرسوم رقم 2.12.596 صادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012)

بنشر دفتر تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة

المادة 12

احترام التعددية السياسية والمدنية

تلتزم الشركة بضمان احترام الخدمات التي تبثها للتعبير التعددي لتيارات الفكر والرأي في جميع المجالات، بإشراك متعدد ومتوازن للأحزاب السياسية والمنظمات النقابية، وفق الضوابط التي يقرها المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري.

كما تلتزم الشركة، وفق الضوابط التي يقرها المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، بضمان احترام الخدمات التي تبثها للتعبير التعددي لتيارات الفكر والرأي في جميع المجالات، بإشراك متعدد ومتوازن في النشرات والبرامج الحوارية والتفاعلية لجمعيات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ذات العلاقة بالقضايا المطروحة.

مرسوم رقم 2.12.597 صادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012)

بنشر دفتر تحملات شركة صورياد - القناة الثانية

المادة 10

احترام التعددية السياسية والمدنية

تلتزم الشركة بضمان احترام الخدمات التي تبثها للتعبير التعددي لتيارات الفكر والرأي في جميع المجالات، بإشراك متعدد ومتوازن للأحزاب السياسية والمنظمات النقابية، وفق الضوابط التي يقرها المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري.

كما تلتزم الشركة، وفق الضوابط التي يقرها المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، بضمان احترام الخدمات التي تبثها للتعبير التعددي لتيارات الفكر والرأي في جميع المجالات، بإشراك متعدد ومتوازن في النشرات والبرامج الحوارية والتفاعلية لجمعيات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ذات العلاقة بالقضايا المطروحة.

قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 06-17
الصادر في 12 ربيع الآخر 1427 (10 مايو 2006)
بمنح ترخيص لإحداث واستغلال الخدمة الإذاعية راديو إيكوميديا (أطلانتيك)

المادة 10

التعددية مبدأ ذو قيمة دستورية وشرط من شروط الديمقراطية وضمانة لممارسة كاملة لحرية التواصل، ولهذه الغاية يسهر المتعهد على أن تحترم البرامج التي يتم بثها التعبير عن مختلف تيارات الفكر والرأي، مع احترام القواعد المحددة من طرف الهيئة العليا.

نجد دائما في المادة العاشرة من دفاتر تحملات القطاع الخاص نفس الصياغة المتعلقة بالتعددية.

قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 46-06 الصادر في 4 رمضان 1427 (27 شتنبر 2006) بشأن قواعد ضمان التعبير عن تعددية تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال السمعي البصري خارج فترات الانتخابات

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري خصوصا المواد 3 (المقطع 13) والمادة 22 (الفقرة الأولى) منه؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري الصادر الأمر بتنفيذه بالظهير الشريف رقم 1.04.257 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 (7 أبريل 2005)، خصوصا الديباجة والمواد 3 و4 و8 (المقطعان 1 و3)، 9 (المقطع 3) و48 (الفقرة 2 المقطع 4)؛

واعتبارا لغياب نصوص تشريعية أو تنظيمية سارية المفعول تحدد القواعد اللازمة لاحترام تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي خارج الفترات الانتخابية؛

وبناء على مداوات المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، طبقا للقانون، في اجتماعه المنعقد بتاريخ 4 رمضان 1427 (27 شتنبر 2006).

يقرر:

ديباجة

أقر الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري والقانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري احترام تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال السمعي البصري كمبدأ ثابت يلتزم به المتعهدون، ويسهر على احترامه المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري.

في هذا الإطار القانوني، لا تعتبر التعددية، مهما كان مضمونها وشكلها، هدفا في حد ذاته بقدر ما هي وسيلة أقرها المشرع ضمانا لإخبار مستوف ونزيه للمشاهد والمستمع. فهي ليست حقا للفاعلين السياسيين والاجتماعيين على متعهدي الاتصال السمعي البصري فحسب، بل هي أساسا حق للمواطن يوجب على المتعهدين أن يقدموا للجمهور إعلاما نزيها ومحايذا وموضوعيا يحترم حقه في الاطلاع على الآراء المختلفة وتنوع مصادر الخبر لكي تتوفر لديه كل العناصر التي تسمح له بتشكيل آرائه وقناعاته الخاصة بكل حرية وموضوعية.

اعتباراً لما سبق، وعملاً بمقتضيات المادة 22 من الظهير الشريف المحدث للهيئة العليا، وضمناً لولوج منصف لتيارات الفكر والرأي إلى وسائل الإعلام السمعية البصرية في إطار قانوني يحترم حرية المتعهدين في إعداد برامجهم، ويؤكد على مسؤوليتهم التحريرية في هذا الباب، يضع المجلس الأعلى الضوابط التالية :

المادة 1

تطبق مقتضيات هذا القرار قصد ضمان تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي سواء منها السياسية أو الإجتماعية أو الاقتصادية أو الفكرية، وذلك خارج فترات الانتخابات.

المادة 2

يسهر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري على التقيد بتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي، وخاصة ما يتعلق بالإعلام السياسي، من لدن متعهدي قطاع الاتصال السمعي البصري العمومي. كما يسهر على احترام هذه التعددية من لدن متعهدي الاتصال السمعي البصري الخاص، كلما استلزمت ذلك طبيعة ونوعية البرامج والمواضيع التي يقترحها هؤلاء على الجمهور.

المادة 3

يتعين على متعهدي الاتصال السمعي البصري المعنيين منح الأحزاب والمنظمات النقابية والمهنية والتمثيلية في المجال الاقتصادي وكذا المنظمات الاجتماعية الأخرى ذات الطابع الوطني، حسب أهميتها وتمثيليتها المؤسساتية أو المجتمعية، مدداً منصفة من البث وتناول الكلمة في برامج الإعلام. ويتعين أن تمكن مدد البث وتناول الكلمة هذه، المنظمات المذكورة من الاستفادة من إمكانية توفير تغطية مناسبة لأهم أنشطتها من جهة، وكذا التعبير عن آرائها ومواقفها من الأحداث الراهنة وقضايا الشأن العام من جهة ثانية. وذلك أخذاً بعين الاعتبار توقيت البث ونوعية البرامج، خصوصاً في ما يتعلق بالنشرات والمجلات الإخبارية والبرامج الحوارية وبرامج التعبير المباشر

المادة 4

يقصد بمدة البث مجموع المدة الزمنية المخصصة لموضوع معين في التلفزة أو الإذاعة مهما كانت نوعيته وطرق بثه.

يقصد بمدة تناول الكلمة المدة الزمنية التي يتناول خلالها المتدخل الكلمة .

تحتسب مدة البث ومدة تناول الكلمة سواء عند البث الأولي أو عند إعادة البث، على أساس ألا تتجاوز المدة الفاصلة بين إعادة البث المعني والبث الأولي سنة واحدة.

المادة 5

تتم مراعاة التمثيلية والأهمية بالنسبة للأحزاب السياسية بناء على التشكيلات والتكتلات السياسية داخل البرلمان.

تحدد تمثيلية المنظمات النقابية اعتباراً لأهميتها ولنتائج انتخابات مندوبي الأجراء في القطاعين العام والخاص.

وتحدد تمثيلية المنظمات المهنية اعتباراً لتمثيليتها داخل مجلس المستشارين أو حسب أهميتها على الصعيد الوطني.

كما تتحدد أهمية المنظمات الاجتماعية ذات الطابع الوطني حسب طبيعة أهدافها ومجال نشاطها.

المادة 6

يحرص متعهدو الاتصال السمعي البصري على عدم تجاوز المدة الزمنية الإجمالية لمداخلات أعضاء الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية ضعف المدة الزمنية المخصصة للأحزاب المنتمية للمعارضة البرلمانية في مجلس النواب مع احترام شروط برمجة مقاربة ومتشابهة.

يتم تقدير مفهومي الأغلبية البرلمانية والمعارضة البرلمانية بناء على التصويت على البرنامج الحكومي، والتصويت على الميزانية، والتصويت على آخر ملتمس للرقابة في حالة اللجوء إليه خلال الولاية التشريعية الجارية.

المادة 7

يتعين على متعهدي الاتصال السمعي البصري تمكين الأحزاب غير الممثلة في البرلمان من مدد زمنية لإبداء مواقفها من الأحداث وقضايا الشأن العام، وتخصص لهذه الأحزاب مجتمعة 10% من المدة الزمنية الإجمالية المخصصة للحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية والمعارضة البرلمانية.

المادة 8

يلتزم متعهدو الاتصال السمعي البصري باحترام القواعد السالفة الذكر في الإذاعات المحلية والجهوية مع الأخذ بعين الاعتبار المعطيات المحلية والجهوية للمنطقة الجغرافية المغطاة.

المادة 9

يتم تقدير احترام متعهدي الاتصال السمعي البصري للتعددية على أساس فترة ثلاثة أشهر بالنسبة للنشرات الإخبارية وستة أشهر بالنسبة للبرامج الحوارية والبرامج الأخرى.

المادة 10

يبلغ كل متعهد للهيئة العليا، داخل الأيام السبع الموالية لنهاية كل شهر، تقريراً عن التعددية والولوج المنصف إلى خدماته من طرف تيارات الفكر والرأي، خصوصاً الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية خلال الشهر المنقضي، وذلك حسب القواعد المتضمنة في هذا القرار.

تقوم الهيئة العليا بإعداد تقارير دورية حول ضمان التعبير التعددي لتيارات الفكر والرأي، وبتبليغها إلى الحكومة وإلى رئاسة مجلسي البرلمان، والمسؤولين عن الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والغرف المهنية الممثلة في البرلمان، وبنشرها في وسائل الإعلام. تتضمن التقارير بياناً للمدة الزمنية التي استغرقتها مداخلات الشخصيات السياسية والنقابية والمهنية في برامج أجهزة الإذاعة والتلفزة.

المادة 11

يبت المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري في الشكايات بشأن ضمان تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي الواردة على الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري من طرف الأشخاص المعنويين المعينين في المادة 4 الفقرة الأولى من الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا، في أجل أقصاه ثلاثون يوما من تاريخ تسجيل الشكاية في مكتب ضبط الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري.

تحيل الهيئة العليا على المتعهد المعني نسخة من كل شكاية وردت عليها مشفوعة بمستنداتها، قصد تمكينه من الاطلاع على المؤاخذات وإبداء ملاحظاته ودفعاته وتقديم كل ما يعتبره مفيدا لتتوير مداورات المجلس. يتعين على المتعهد إرسال جوابه إلى الهيئة العليا في أجل لا يتعدى سبعة أيام من تاريخ توصله بكتابها. ويمكن للمجلس الترخيص لرئيسه بمنح أجل إضافي لا يتعدى سبعة أيام إذا طلب المتعهد ذلك كتابة إن لم يكن من شأن منح هذا الأجل التأثير سلبا على التدابير التي قد يتخذها المجلس.

المادة 12

يبلغ المجلس الأعلى قراره إلى الطرف المشتكى وكذا إلى المتعهد المشتكى به، كما يقوم بنشره جزئيا أو في الجريدة الرسمية إذا قرر ذلك .

يمكن لرئيس المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري نشر بلاغ في الموضوع في وسائل الإعلام.

المادة 13

يمكن أن يكون قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري المنصوص عليه في المادة 12 أعلاه موضوع تقرير يتضمن ملاحظاته وتوصياته، إن اقتضى الحال، كما يمكن نشر هذا التقرير جزئيا أو في وسائل الإعلام وفي الجريدة الرسمية.

المادة 14

تدخل مقتضيات هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.